وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمة لخضر–الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم: الحقوق

الشفافية والمسائلة كآلية للحد من الفساد في الجماعات المحلية

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في ل.م.د في الحقوق
تخصص: القانون الإداري

إعداد الطالبين:

علي مسعودي
ربيحة فزاعي

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	المؤسسة	الصفة
د. جروني فايزة	جامعة الشهيد حمة لخضر–الوادي	رئيسا
د. جمال غريسي	جامعة الشهيد حمة لخضر–الوادي	مشرفا ومقررا
د. عثمان حويذق	جامعة الشهيد حمة لخضر–الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2024/2023

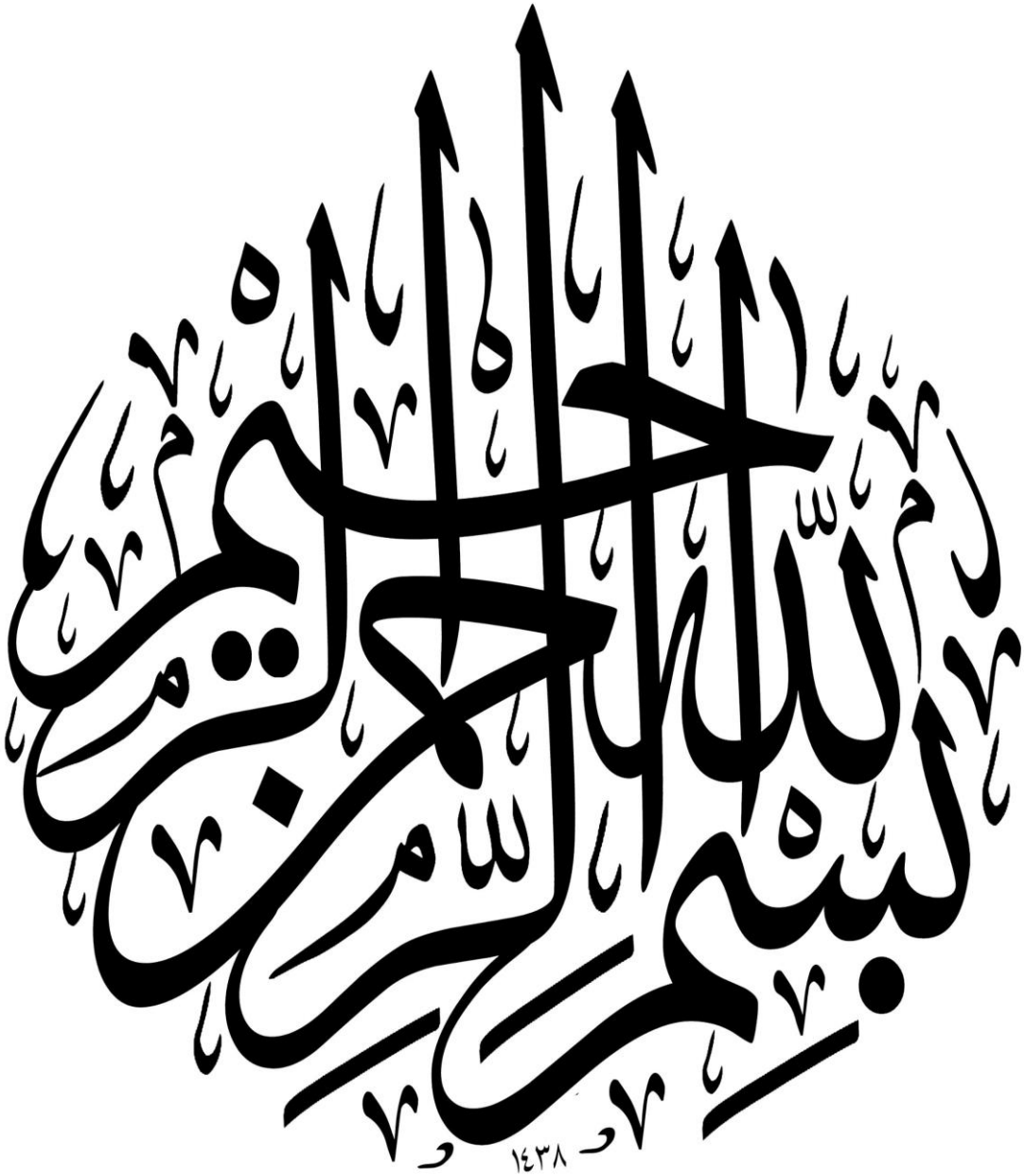
بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

الإهداء :

الى من ربياني صغيرا ودفعاني بكل شغف

للأصل الى منابر العلم المنيرة

الى والدي الحبيبين

الى شطري الثاني ورفيق دربي

الى كل أفراد العائلة كل باسمه ومقامه

مقدرا لهم تضحياتهم من أجل العلم

الى كل الأصدقاء و الزملاء

الى كل من ساندني حتى بالدعاء

أهدي هذا العمل

شكر وعرفان

بداية نشكر الله الواحد جلا وعلا على جميع نعمه التي أنعمها علينا وعلى نعمة العلم خاصة وتسييره لنا كل السبل لإنجاز هذه الدراسة المتواضعة التي نرجو أن تكون فيها إفادة لغيرنا وأن يجعلها في ميزان حسناتنا.

كذلك نتقدم بشكري الخالص للمشرف الأستاذ الدكتور جمال غريسي تقديرا للمجهودات التي أثمرت هذا العطاء واعترافا بمدى نجاعة التوجيهات والنصائح التي قدمها لنا طيلة مدة هذا الانجاز.

كما نشكر أعضاء اللجنة الموقرة لقبولهم مناقشة وتقييم هذا العمل وعلى الملاحظات القيمة التي سيقدمونها لإثراءه.

كما لا يفوتنا أن نشكر جميع أساتذتنا الذين سهروا على مساعدتنا دون كلل في إطار العلم والمعرفة.

مقدمة

مقدمة:

يعد الفساد ظاهرة قديمة معروفة في المجتمعات منذ القدم، وترتبط بطبيعة البشرية ورغبته في تحقيق المكاسب سواء كانت مادية أو معنوية. في السنوات الأخيرة، اتسع نطاق هذه الظاهرة، مما أدى إلى زيادة اهتمام العديد من الهيئات الدولية بها. وقد تجلى هذا الاهتمام من خلال المناقشات السنوية لصندوق النقد الدولي وتقارير التنمية الدولية وجهود منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وتأسس منظمات دولية غير حكومية تكمل جهود المنظمات الدولية في محاربة الفساد والعمل على تحقيق الشفافية والمساءلة في إدارة الدولة، بهدف الحد من هذه الظاهرة والوقاية منها.

وقد تعمقت ظاهرة الفساد في المجتمع بشكل يجعل من الوقاية منه أو ردعه أمرًا شبه مستحيلًا. فقد انتشر في الأوساط الإدارية بشكل يورثه الأجيال تلو الأجيال، مما يجعله جزءًا من الثقافة المتأصلة. ويرجع الكثيرون سبب هذه الظاهرة إلى التخلف الفكري الناتج عن فترات الاستعمار، حيث أن الجميع توقع تحسنًا مع انتقال السلطة إلى الأجيال الحديثة وتجاهل الفكر القديم. ومع ذلك، لم تسهم التحولات السياسية في تحقيق هذا التحسن؛ بل استفاد الفساد من هذه التحولات لتطور وتطوير أساليب جديدة للتغلغل في الأنظمة، وبات يتموقع بشكل متقن داخل المجتمع، مستغلاً القوانين في تأمين وجوده.

وفي هذا الجانب تعمل الجزائر جاهدة على تعزيز جودة خدمات الجماعات المحلية التي تقدمها للمواطنين في مختلف المجالات، من خلال جهودها في مكافحة الفساد الإداري والبيروقراطية، وتوسيع مشاركة الجمهور في عمليات اتخاذ القرار وتعزيز الشفافية. كما تسعى الجزائر أيضًا إلى ترسيخ مبادئ الديمقراطية من خلال نظام قانوني يعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية.

وتعتبر الشفافية والمسائلة من الوسائل الفعّالة لمكافحة الفساد لدى الجماعات المحلية، حيث اعتمدت جميع الإدارات هذه السياسة كوسيلة للحد من الفساد والقضاء عليه. ويأتي ذلك في ظل تزايد الوعي بأهمية الشفافية والمسائلة، وانتشار الثقافة التي تؤمن بها، وتطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي أصبحت متاحة للجميع، مما دفع المواطنين للمطالبة بتحسين أداء الجماعات المحلية وزيادة النزاهة، والحد من الفساد الإداري في جميع مجالات العمل الإداري.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية دراستنا في البحث حول ظاهرة الفساد في الجماعات المحلية في الجزائر. فالجزائر تعاني من مشكلة الفساد على مستوى الجماعات المحلية، حيث تحتل مواقع متقدمة في التصنيفات الوطنية بخصوص هذه الظاهرة. وتُظهر محاولات الجهود الوطنية لمواجهة هذه المشكلة التركيز على آليات مكافحة الفساد، الذي يُعتبر عائقاً أمام التنمية المحلية. كما أن هذا الموضوع يشغل اهتمام العديد من الباحثين والمنظمات والهيئات الدولية على حد سواء، مما يجعل الجامعات الجزائرية ملتزمة بمواكبة التطورات في مجال البحث العلمي.

وتبرز أهمية الشفافية والمساءلة في كشف ومحاربة الفساد الإداري بهدف تحقيق الأهداف المحددة للجماعات المحلية، وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين وتعزيز مستوى المعيشة وتنمية المجتمعات المحلية. ومنه تأتي دراستنا لفهم مبادئ تطبيق الشفافية والمساءلة في الجماعات المحلية، وضرورة توسيع نطاقهما للحد من الفساد الإداري وتعزيز كفاءة الإدارة المحلية.

أسباب اختيار الموضوع:

أسباب ذاتية:

- نظرا لتخصصنا الدراسي والمهني

- الرغبة الذاتية في الكشف على جهود المشرع الجزائري في معالجة الفساد على مسوى الجماعات المحلية.

الأسباب الموضوعية:

- شدة خطورة انتشار الفساد في الادارات العمومية وعلى مستوى الجماعات المحلية خصوصا.
- تعطل عجلة التنمية جراء كثرة المتابعات القضائية وامتناع الكفاءات المحلية من خوض غمار التسيير المحلي.

الدراسات السابقة:

حيث اطلعنا خلال دراستنا للموضوع لمجموع من الأطروحات ومذكرات ماجستير والماستر والعديد من المقالات العلمية كتبت من طرف باحثين قانونيين واعتمدنا مداخلات بالملتقيات تضمنت معلومات عامة وخاصة حول الفساد وعلى العموم يمكن ذكر بعض الدراسات التي اعتمدنا عليها ومنها:

- دعلوس رابح، آليات تطبيق الحوكمة في تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2022-2023.
- سعايدية حورية، حوكمة الإدارة المحلية في الجزائر وتطبيقاتها في قانون البلدية (المشاركة والشفافية)، رسالة ماجستير في العلوم القانونية والإدارية، جامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، 2013-2014.
- خروفي بلال، الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 2011-2012.

إشكالية الموضوع:

من خلال ما سبق التطرق له يمكن طرح الإشكالية التالية:

-ما هو دور الشفافية والمسائلة كآلية للحد من الفساد في الجماعات المحلية؟

ويندرج تحت هذا السؤال الرئيسي مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي كالآتي:

- ما هو الإطار المفاهيمي للشفافية والمسائلة
- ما هو مفهوم الفساد الإداري؟
- فيما تتمثل مبادئ ومعوقات الشفافية والمسائلة في الحد من ظاهرة الفساد في الجماعات المحلية؟
- ما مدى فعالية الشفافية والمسائلة ودورها في الحد من ظاهرة الفساد في الجماعات المحلية؟

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى بلوغ جملة من الأهداف التي تتمثل في:

- تشخيص وتحليل ظاهرة الفساد في الجماعات المحلية من خلال التعرف على ماهيتها واسباها وآثارها.
- إبراز الإجراءات والآليات القانونية (الشفافية والمسائلة) في لمكافحة الفساد الإداري.
- التطرق إلى العوائق التي تواجه الشفافية والمسائلة.
- الوقوف على العقبات التي تواجه جهود مكافحة الفساد في الجماعات المحلية بالجزائر.

منهج الدراسة:

تم الاعتماد في دراستنا على المنهج الوصفي والتحليلي، وذلك نظراً لهدفنا في تسليط الضوء على مجموعة من القوانين والتشريعات، سواء في مجال التجريم والعقاب أو في مجال التنظيم الإداري.

فالمنهج الوصفي تم الاعتماد عليه في دراسة المفاهيم ذات الصلة بالموضوع، اضافة إلى معرفة النصوص القانونية السارية المفعول، أما المنهج التحليلي فتم استعماله في شرح وتحليل النصوص القانونية بطريقة تجعلها مفهومة للقارئ، وذلك بهدف التقريب من وجهة نظر المشرع وتوضيح الأهداف التي يسعى إليها.

خطة الدراسة

بهدف محاولة الإلمام بمختلف جوانب الدراسة، وللإجابة على إشكالية البحث اعتمدنا على تقسيم الخطة إلى فصلين.

يتناول الفصل الأول من الدراسة الإطار المفاهيمي للفساد وآليات مكافحته في الجماعات المحلية، وتم تقسيمه إلى مباحث مختلفة، حيث تم التركيز في المبحث الأول على مفهوم الفساد الإداري وخصائصه وأسبابه ومظاهره وآثاره، بينما تناول المبحث الثاني مفهوم الشفافية والمساءلة ودورهما في مكافحة الفساد. وفي الختام، تمت مناقشة المعوقات التي تواجه تطبيق الشفافية والمساءلة، مما يبرز التحديات التي تواجه جهود مكافحة الفساد في الساحة المحلية.

أما الفصل الثاني فيتناول دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد في الجماعات المحلية، حيث تم تحليل الأطر القانونية المتعلقة بهذه القضية. بدأ المبحث الأول بدراسة مبادئ الشفافية والمساءلة في قانون البلدية، مركزًا على الشفافية والمساءلة في قانون البلدية ومظاهرها وآلياتها. في حين تم التطرق في المبحث الثاني إلى دور الشفافية والمساءلة في

قانون الولاية، حيث تم تحليل الشفافية والمساءلة في قانون الولاية ودورهما في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في الجماعات المحلية.

وتم تتويج هذه الدراسة بخاتمة تضمنت أهم النتائج والاقتراحات المتوصل إليها.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للفساد وآليات مكافحته

تمهيد:

في السنوات الأخيرة، شهدت القضايا المتعلقة بالفساد اهتمامًا دوليًا متزايدًا، نظرًا لتأثيراتها الواسعة على التنمية في مختلف الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها. ونتيجة للخطورة التي تنطوي عليها هذه الظاهرة، فقد استدعى التعاون الدولي لمواجهتها. ولا تقتصر هذه الجهود على الدول المتقدمة فقط، بل تشمل أيضًا الدول النامية التي تعاني من انتشار الفساد بشكل أكبر.

بناءً على هذا السياق، أصبح من الضروري البحث عن حلول فعّالة لمكافحة الفساد الإداري بهدف تحقيق تنمية شاملة ومستدامة. ومن بين التوجهات الرئيسية في هذا السياق هو تبني معايير الحكم الرشيد التي تعتمد على تعزيز الشفافية والمساءلة للحد من الفساد الإداري. فإن هاتان الآليتان تعدان أدوات فعّالة يمكن استخدامهما للتصدي لهذه الظاهرة. وبالتالي، يهدف هذا الفصل إلى إجراء دراسة نظرية حول الفساد الإداري وكيفية مكافحته، مع التركيز على دوري الشفافية والمساءلة الإدارية في هذا السياق، وقد تم تقسيم الفصل إلى المبحثين التاليين.

المبحث الأول: مفهوم الفساد الإداري.

المبحث الثاني: مفهوم الشفافية والمساءلة.

المبحث الأول:

مفهوم الفساد الإداري

لا يُخَلِّف الشك على أن الفساد يُعتبر ظاهرة شائعة في مختلف البلدان والمجتمعات، ومعروف أيضًا أنه لا يقتصر على قطاع محدد، بل يمكن أن يظهر في كل من القطاع العام والقطاع الخاص. ورغم أن الفساد قد يكون أكثر انتشارًا في القطاع العام، إلا أن فُرَص وجوده في القطاع الخاص لا تستبعد. عمومًا، يُشارك في الفساد أفراد من القطاعين عادةً، ويُعَد الفساد ظاهرة عالمية تؤثر على الأمن الاجتماعي والتنمية الاقتصادية وكفاءة الإدارة.

المطلب الأول:

تعريف الفساد الإداري وخصائصه

وسنقوم في هذا المطلب بالتطرق لتعريف الفساد الإداري (الفرع الأول)، وخصائص الفساد الإداري (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري

أولا: التعريف اللغوي

الفساد في معجم اللغة هو (فسد) ضد صلح و(الفساد) لغة البطلان، فيقال فسد الشيء أي بطل واضمحل، ويأتي التعبير عنه بمعان عدة حسب موقعه، وهو اللهو واللعب وأخذ المال ظلما من دون وجه حق.[1]

[1] مقام عبد الفتاح مطار، الفساد الإداري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011 ص 14.

والفساد يعني التلف والعطب والخلل، كما يعني أيضا إلحاق الضرر بالأفراد والمجتمعات، والإنسان الفاسد هو الذي لا يتحلى بالأخلاق والأمانة في تعامله مع الآخرين[1].

أما مدلول الفساد في ألفاظ القران الكريم مدلول شامل لجميع أنواع الفساد وصوره، فالمعاصي كلها فساد، وهي خروج وانحراف عن جادة الطريق المستقيم، سواء أكانت هذه الانحرافات في مجال السلوك أم في مجال الجرائم الجنائية أم الحقوق المدنية أم الحقوق العامة.[2]

عرفت منظمة الشفافية الدولية للفساد بأنه سوء استخدام الوظيفة في القطاع العام من أجل تحقيق مكاسب شخصية[3].

ثانيا: التعريف الاصطلاحي

لم يتفق الباحثون على إعطاء تعريف واحد للفساد نظرا لاتساع مجاله وتعدد أشكاله فحسب فقد عرف البعض بأن الفساد الاداري يتعلق بمظاهر الانحرافات، ويتجسد على العموم في تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أو المكلف بخدمة عامة أثناء تأديته لمهامه بما يتعارض مع منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية، وتتخذ المنافع المستهدفة من هذا النوع من الفساد أشكالا عديدة قد تكون مادية أو معنوية[4].

---

[1] عبد الله عبد الكريم السالم، استراتيجية الحد من الفساد الإداري، حالة دراسية عن المملكة العربية السعودية، بحث مقدم إلى ندوة إدارة المال العام (التخصيص والاستخدام وورشة عمل تسوية المنازعات المالية)، كوالالمبور، ماليزيا، 2009، ص 5.

[2] هند محمود حميد، الفساد (تعريفه وخصائصه، أسبابه، مظاهره، طرق مكافحته)، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، د س، ص 390.

[3] صادقي نوال، دور الشفافية والمساءلة في مجابهة الفساد المحلي، مجلة الرائد في الدراسات السياسية، العدد 02، جامعة جيلالي اليابس، الجزائر، 2020، ص 99.

[4] نعيم إبراهيم الطاهر، إدارة الفساد، دراسة مقارنة بالإدارة التطبيقية، الطبعة الأولى، دار الكندي للنشر، عمان، الأردن، 2013، ص 21.

وعرفه كوبر" (Kuper) الفساد الإداري هو سوء استخدام الوظيفة العامة للحصول على مكاسب شخصية أو منفعة ذاتية غير شرعية[1].

كما عرفه الدكتور عاصم الأعرجي بأنه القصور القيمي عند الأفراد الذي يجعلهم غير قادرين على تقديم الالتزامات الذاتية المجردة التي تخدم المصلحة العامة"[2].

وعرف الدكتور مرتضى نوري محمود الفساد انه "مجموع النشاطات التي تتم داخل الجهاز الإداري الحكومي، والتي تؤدي فعلا إلى انحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة، سواء كان ذلك بصفة متجددة أم مستمرة، وسواء كان بأسلوب فردي أم بأسلوب جماعي منتظم"[3].

كما يشير تعريف البنك الدولي للفساد بأنه استعمال الوظيفة العامة للمنفعة الشخصية، ويحدث هذا الكسب الخاص أو المنفعة الخاصة عندما يأخذ الموظف الرشوة، أو سرقة الأموال بشكل مباشر، أو تعيين الأقارب دون وجه حق[4].

وقد عرفه جوزيف ناي على أنه سلوك مخالف للواجب الرسمي بسبب المصلحة الشخصية مثل العائلة أو القرابة أو الصداقة أو الاستفادة المادية واستغلال المراكز، ومخالفة التعليمات بغرض ممارسة النفوذ والتأثير الشخصي، ويدفع هذا السلوك إلى استعمال الرشوة

---

[1] دوداح رضوان، الفساد الإداري: مفهومه مظاهره، وسبل معالجته، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية – 29(1)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، د س، ص 157.

[2] عاصم الأعرجي، نظريات التطوير والتنمية الإدارية، مطبعة التعليم العالي، بغداد، 1988، ص 53.

[3] مرتضى نوري محمود،" الاستراتيجية العامة لمكافحة الفساد الإداري والمالي في العراق"، المؤتمر العلمي حول النزاهة أساس الأمن والتنمية هيئة النزاهة، العراق، 2008، ص 10.

[4] سمير أسعد أبو شمس، استغلال النفوذ الوظيفي في ظل التشريعات الفلسطينية وأثره على التنمية السياسية، نابلس: جامعة النجاح الوطنية، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية، 2011، ص 12.

أو المكافأة لمنع عدالة أو موضوعية شخص معين في مركز محترم وكذا يشمل على سوء استخدام المال العام مثل التوزيع غير القانوني للموارد العامة من أجل الاستفادة الخاصة[1].

كما ان المشرع الجزائري لم يعطي تعريفا للفساد بل اكتفى بتعداد صوره وأشكاله والتي تتمثل في: اختلاس الممتلكات والإضرار بها، الرشوة وما في حكمها الجرائم المتعلقة بالصفقات العمومية، التستر على جرائم الفساد[2].

الفرع الثاني: خصائص الفساد الإداري

1. **السرية:** إذ تختلف الوسائل والأساليب المستخدمة لتستر الفساد الإداري بحسب الجهة التي يتم من خلالها تنفيذه. فغالبًا ما تلجأ القيادات إلى تبرير فسادها باسم المصلحة العامة، وتحاول تغليفه بمبررات أمنية، وتظاهر بأنها تنفذ توجيهات عليا، والتي يصعب كشفها. تتمثل غاية هذه الأساليب في استخدام التزوير والتدليس والتغرير، والاستفادة من الفرص والظروف الاستثنائية لتمرير الفساد دون أن يلاحظه العاملون النزيهون. وعند محاولة الكشف عن حالات الفساد، غالبًا ما يتم الكشف فقط عن جزء صغير من الحقيقة، مما يهدف إلى تشويهها وتحجيمها، وقد يؤدي ذلك إلى اتهام بعض الأبرياء بإلقاء الضوء عليهم، أو قد يتظاهر المتورطون بالدفاع عن أنفسهم وتبرئة ساحتهم.
2. **اشتراك أكثر من طرف في الفساد:** غالبًا ما يكون الفساد الإداري نتيجة للتعاون بين عدة أشخاص بدلاً من شخص واحد فقط، وذلك بسبب العلاقات المتبادلة للمنافع والالتزامات بين الأطراف المتورطة. يعكس الفساد توافقًا في الإرادة بين صانعي القرار وأولئك الذين يستفيدون من القرارات بشكل خاص، وغالبًا ما يتم تسهيل ممارسة

[1] نقماري سفيان، الإطار الفلسفي والتنظيمي للفساد الإداري والمالي، الملتقى الدولي حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012، ص 4.

[2] المادة 02 من القانون 06-01، المؤرخ في 2 فيفري 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

الفساد من خلال وسطاء مجهولين يسهلون التواصل بين الأطراف دون أن يلتقيا شخصيًا. مع مرور الوقت، يتطور الفساد الإداري ليتمثل في وكلاء محترفين يعملون في مناطق وقطاعات محددة، ويتعاونون بطرق مباشرة أو من خلال وسطاء لتحقيق مصالحهم المشتركة.

3. **سرعة الانتشار**: يتميز الفساد بقدرته على الانتشار السريع، خاصةً عندما ينشأ من بين المسؤولين، إذ يتزايد سلطة الفاسدين ونفوذهم، مما يمنحهم القدرة على ممارسة الضغط على باقي الجهاز الإداري لمواكبة أفعالهم سواء برغبة أو بالإكراه. ولا تقتصر هذه الخاصية على حدود الجهاز الإداري في دولة معينة، بل يمكن للفساد أن ينتقل من دولة إلى أخرى، خاصةً في ظل التوجه نحو العولمة والانفتاح السوقي. لذا، لم تعد جرائم الفساد الإداري مقتصرة على المستوى المحلي فحسب، بل أصبحت تمثل تحدياً عابراً للحدود الوطنية.
4. **التخلف الإداري**: غالبًا ما يترافق الفساد الإداري مع بعض مظاهر التخلف الإداري، مثل تأخير معالجة المعاملات، والتغيب عن العمل، وسوء استغلال الوقت، والسلوك العصبي تجاه المتعاملين مع الجهاز الإداري، وغيرها من المشاكل الإدارية. هذه الظواهر تؤدي إلى انتشار شعور عام بعدم الراحة وفقدان الحافز للعمل الجاد بين العناصر الصالحة في النظام أو الجهاز الإداري، خاصةً إذا كانت تلك السلوكيات تأتي من أصحاب القرار في الجهاز الإداري. ويؤثر هذا على مصلحة المجتمع بأسره، حيث يعوق تلك السلوكيات الفاسدة الجهود المبذولة لتحقيق التنمية والخدمات العادلة والفعالة للمجتمع[1].

[1] سليم، سهى محمد، الفساد الإداري في المنظمات الحكومية أسبابه آثاره طرق مكافحته، جامعة قناة السويس، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، المجلد الثامن، العدد الثالث، 2017 ص 813-837.

5. **المخاطرة والمغامرة:** وكلما كانت الظروف التي بها عنصر المخاطرة ضعيفة كان ارتكاب الفساد مغريا، ويقل الإغراء في حالة زيادة عنصر المخاطرة، ولذلك لابد من أخذ هذه الخاصية في الاعتبار عند وضع خطط مكافحة الفساد.
6. **عمل منظم:** لم يعد الفساد الإداري عملاً فردياً بل أصبح عملاً منظماً، فعادة يشترك في الفساد أكثر من شخص، وبذلك تتعدد الأطراف مما يجعله أكثر تعقيداً، تصعب مكافحته[1].

المطلب الثاني:

أسباب الفساد الإداري ومظاهره

الفرع الأول: أسباب الفساد الإداري

تتنوع أسباب انتشار الفساد الإداري وتختلف من بلد لآخر، ولكن الأبحاث في هذا المجال تشير إلى أن انتشار الفساد الإداري يتزايد في ظل وجود الظروف المواتية التي تسهل عليه الانتشار. ويمكن تلخيص أسباب الفساد الإداري فيما يلي:

أولا: الأسباب السياسية

تتسبب ضعف الممارسات الديمقراطية وانتشار حالات الاستبداد السياسي والدكتاتورية في العديد من البلدان مباشرة في زيادة ظاهرة الفساد، إذ يعتبر الاستبداد بحد ذاته نوعًا من الفساد، ويؤدي إلى توليد مزيد من الفساد بدوره. فعندما يواجه الفرد استبدادًا واستعبادًا من قبل النخبة المستبدة، فإنه قد يلجأ إلى استخدام وسائل فاسدة مماثلة للتصدي لها. وبالتالي، يصبح الاستبداد محفزًا لظهور الفساد. يمنح التسامح الذي تظهره النخبة الحاكمة المستبدة تلوينًا قانونيًا وشرعيًا مصطنعًا للفساد، وهو ما لا يستحقه. وطالما أن النخبة السياسية

[1] عادل بن أحمد الشلفان، دور الحوكمة والشفافية في الحد من الفساد الإداري، المجلة العربية للإدارة، العدد 2، المملكة العربية السعودية، 2021، ص 123.

الحاكمة لا تكون عازمة على معاقبة الفاسدين منها، فإن الفساد سيزداد انتشارًا. ومع ذلك، يمكن للحكام والمستبدين الوقوف ضد الفساد ومواجهته إذا كان يشكل تهديدًا لمصالحهم الشخصية، وفي ظروف معينة[1].ومن أهم الأسباب السياسية للفساد ما يلي:

- وجود أنظمة حكم استبدادية تحتكر الحكم في البالد وال تقبل المشاركة.
- ضعف وانحسار المرافق والخدمات والمؤسسات العامة التي تخدم المواطنين.
- ضعف الإرادة السياسية لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد.

ثانيا: الأسباب الاجتماعية

عندما يصبح لكل شيء سعر، وعندما يكون هناك ثمن لأداء الواجبات الوظيفية، وللتعامل مع الإدارات الحكومية، وللتعبير عبر وسائل الإعلام، ولنيل العدالة من القضاء، فإن الفساد يتجذر في حياتنا العامة، يصبح جزءًا من ثقافة المجتمع، مما يؤدي إلى ما يمكن تسميته بثقافة الفساد. وعندما يكون الفساد جزءًا من الثقافة، يصبح صعبًا على نطاق واسع، إذ يؤدي الفساد إلى توليد المزيد من الفساد. والفاسد لا يرى الفساد عيبًا، بل يعتبره شيئًا طبيعيًا. في هذا السياق، يكون الفساد كطوق يحتاج إلى كسره بقوة خارقة لكي يتم التغلب عليه.

ومن خلال ذلك تعتبر الأسباب الاجتماعية التي تسهم في زيادة الفساد الإداري تتمثل في عدة عوامل، منها التمسك بالتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع، حيث تؤثر بعض هذه التقاليد سلبيًا على الكفاءة والعمل. وتأثير العوامل العائلية والعلاقات الاجتماعية التي قد تتغلب على المصلحة العامة. وتأثير الأقليات في المجتمع التي تشعر بالظلم وتلجأ إلى استخدام أساليب الفساد للحصول على الخدمات التي تحتاجها. ويسهم أيضًا انخفاض

[1] هند محمود حميد، المرجع السابق، ص 393.

المستوى التعليمي لأفراد المجتمع في عدم توفر القدرات المؤهلة للاستفادة من التقدم التقني.[1]

ثالثا: الأسباب الاقتصادية

تلعب العوامل الاقتصادية دوراً حاسماً في انتشار مظاهر الفساد الإداري في أجهزة الإدارة العامة، حيث يُعتبر التفاوت الاقتصادي عاملاً مؤثراً بشكل كبير في ذلك. وتوضح بعض العوامل المؤثرة على انتشار ظاهرة الفساد الإداري فيما يلي:

-للمساعدات الخارجية التي تقدمها الدول الكبرى دوراً واضحاً في السيطرة على الدول النامية لتتماشى على نهجها، نظراً لأن تلك المساعدات تمنح الخدمة الدول الكبرى، بما يؤثر بشكل سلبي على القرار السيادي للدولة الممنوحة لتلك المساعدات[2].

-يؤدي الارتفاع المستمر في معدل البطالة، والركود الاقتصادي إلى قصور دور الدولة في إعادة توزيع الثروة الوطنية، مما يؤدي إلى انتشار الفساد الإداري. ويتمثل المعيار الرئيسي للحكم على مدى تفشي الفساد أو الحد من انتشاره في قدرة الدولة على تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي لتوفير مستوى معيشي يتسم بالرفاهية[3].

-استخدام الشركات الدولية الناشطة طرق غير مشروعة لتحقيق أهدافها، كما أنها تقوم بتوجيه سياسة الدول بما يتفق مع مصلحتها ومصالح دول أخرى.

---

[1] عادل بن أحمد الشلفان، المرع السابق، ص 123.

[2] حنان سالم، ثقافة الفساد في مصر دراسة مقارنة للدول النامية، دار مصر المحروسة، الطبعة الأولى، القاهرة، 2003، ص 91.

[3] ديالا الحج، الإصلاح الإداري الفكر والممارسة، الطبعة الأولى، دار الرضا، دمشق، 2003، ص 94.

وبناء على ما تم عرضه نجد أن لضعف المؤسسات السياسية والإدارية أثرها السلبي على المواطنين والمتمثل في عرضهم وتقديمهم للرشاوى والتجاءهم للوساطة والمحاباة للحصول على خدمات تعد من حقهم قانونياً[1].

رابعا: الأسباب التنظيمية:

تؤثر على العملية القيادية والاستشرافية وذلك باعتماد معايير سياسية وطائفية أو قبلية بعيدا عن معايير الجدارة والكفاءة بالشكل الذي يضعف المنظمة ويجعلها غير قادرة على تحديد أهدافها وتوزيع مواردها بصورة صحيحة، مما قد يجعلها تتعثر في تقديم خدماتها بالجودة المطلوبة حيث لا تعتمد الأسس الصحيحة في حساب الكلفة المتواضعة مع مستوى الخدمة المقدمة، وشيوع ثقافة تنظيمية محفزة للفساد، إذ يأخذ الفساد شكلا منظما أو جماعيا بمعنى إن المنظمة فاسدة بأكملها أو نسبة الفساد فيها كبيرة، وتتوقف مساحة الفساد على مدى الصلاحيات التي يتمتع بها المسؤول الحكومي ، وعلى مدى محاسبة المسؤولين عن القرارات التي يتخذونها بعيدا عن روح القانون، أي كلما زادت الصلاحيات وتراخت المحاسبة اتسعت رقعة الفساد[2].

الفرع الثاني: مظاهر الفساد الإداري

ينشأ الفساد الإداري ويتفشى نتيجة لعوامل سياسية واقتصادية واجتماعية وتنظيمية يمر بها المجتمع وتختلف مظاهر الفساد الإداري من أهمها:

أولا: الفساد الإداري التنظيمي

1-المحسوبية والمحاباة: يُعَدُّ الواسطة من بين أخطر وأصعب أشكال الفساد لمعالجتها، إذ تتمثل في استغلال المناصب الحكومية لتحقيق مكاسب شخصية على حساب العدالة

[1] سليم، سهى محمد، المرجع السابق، ص 826.

[2] سالم محمد عبود، ظاهرة الفساد الاداري والمالي مدخل استراتيجي للمكافحة، جامعة بغداد، ط2، 2011، ص 73.

والشفافية. وهذا النوع من الفساد ينبع من النية السيئة والتدبير المتعمد لإعطاء الفضل لأشخاص لا يستحقونه، حيث يعتمد على العواطف الشخصية أو العلاقات العائلية أو الواسطة. ونتيجة لذلك، يُستغل الموارد ويُشغل المناصب من قبل أشخاص غير مؤهلين، مما يؤدي إلى تراكم ثروات هائلة لبعض الأفراد. ويتم التفضيل غالبًا بشكل غير مبرر في منح العقود وتوقيع الصفقات وتسهيل الاستثمارات، مما يعرض سير العمل الحكومي لخطر التدهور ويؤثر سلبًا على النزاهة والثقة في الجهاز الإداري.

2-استغلال النفوذ الوظيفي: استغلال النفوذ الوظيفي يُعرف بأنه استخدام السلطة أو الوضع الوظيفي لتحقيق فوائد شخصية، سواءً من خلال استغلال المعلومات التي يُفترض أنها سرية داخل المؤسسة، أو من خلال ممارسة تأثير غير قانوني أو غير مشروع على قرارات الجهات الأخرى.

3-التهاون في القيام بواجبات الوظيفة: تهاون الموظف وبلا سبب مشروع في القيام بواجبات وظيفته كعدم احترام مواعيد الدوام الرسمية وعدم إنجاز المهام الوظيفية الموكلة إليه للتكامل وعدم رغبة في العمل، أو الجمع بني الوظيفة وأعامل أخرى دون إذن إدارته، وهذا ما ينتج عنه الترهل في الوظيفة العامة وغياب المساءلة والمحاسبة.

4-التلاعب بالأختام الرسمية: هو عملية تغيير بعض المسؤولين للأختام من أجل التصديق على أوراق غير صحيحة أو مخالفة للنظام أو عن طريق تغيير تواريخ أو تفاصيل أخري في الأوراق المهمة[1].

[1] بوفليح نبيل، جربو سارة، دور الحكم الراشد في الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد 04، العدد 02، الجزائر، 2018، ص 03.

ثانيا: الفساد الإداري المالي:

1-الاعتداء على المال العام: ويقوم بهذا السلوك كبار المسئولين الحكوميين، وذلك من خلال استغلال نفوذهم لتحقيق مكاسب خاصة على حساب المصلحة العامة، وتتمثل في الحصول على قروض بفوائد مخفضة وبدون ضمانات، والاعتداء على المال العام من خلال الاستيلاء على أصول وممتلكات الدولة كشراء الأراضي بما يقل عن قيمتها الحقيقية.

2-الاختلاس: ويعني الاختلاس تحويل الشيء عن وضعه وإضافته إلى ملك حائزه، ويعني ذلك إضافة الجاني الشيء المسلم إليه إلى حيازته الخاصة بنية التملك، ويلجأ بعض صغار الموظفين لهذه الممارسات بعد انتشار الممارسات الفاسدة بين رؤسائهم الذين تتزايد ثرواتهم بسرعة كبيرة دون أن يتعرضوا للمساءلة.

3-الرشوة: وتعني قيام الموظف بطلب أو قبول مقابل مادي أو معنوي للقيام بعمل من اختصاص وظيفته[1].

ثالثا: الفساد الأخلاقي

1-الابتزاز: يُعَدّ الابتزاز نوعًا من السلوكيات التي يقوم بها بعض الموظفين، حيث يلجؤون غالبًا إلى تهديد المواطنين بهدف إجبارهم على دفع الأموال. يتميز الابتزاز بأنه يختلف عن الرشوة؛ حيث إن الرشوة تُدفع بإرادة ورغبة المُقدم لها لتحقيق مصلحة خاصة به، في حين يتعرض الشخص المستهدف في حالة الابتزاز لتهديدات تجبره على دفع الأموال للشخص الذي يقوم بابتزازه.

2-عدم المحافظة على كرامة الوظيفة: ومن صور ذلك ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياء في العمل كاستعمال المخدرات أو التورط في جرائم أخلاقية.

[1] عامر الكبيسي، الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة، المجلة العربية للإدارة، المجلد 20، العدد 1، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2000، ص 106.

المطلب الثالث:

آثار الفساد الإداري

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية

1-ويمكن تلمس بعض الآثار الاقتصادية للفساد الإداري المتمثلة في تدني كفاءة الاستثمار العام، وإضعاف مستوى الجودة، والأثر السلبي في حجم ونوعية الاستثمار وتدفقاته، ويرتبط بتردي توزيع الدخل مما يؤدي إلى توسيع الفجوة بين أفراد المجتمع، وانتشار البطالة[1].

2-تجاوز الأولويات في جدول مشروعات التنمية. فكثيرا من المشروعات الحكومية تعتبر ذات مردود اقتصادي منخفض لكن يجري تنفيذها استجابة لعلاقات الفساد أو لأنها تفتح مجالا أوسع للكسب غير المشروع عبر العمولات والرشاوي.

3-يؤدي الفساد الإداري إلى ارتفاع الأسعار ذلك لأن الرشاوي والعمولات تمثل من وجهة نظر الجهات المقدمة لها نوعا من التكلفة. وبهذا يتم إضافة قيمة هذه الرشاوي والعمولات إلى تكلفة السلع والخدمات التي تقدمها هذه الجهات وبالتالي إلى أسعارها بحيث يتحملها المستهلك في نهاية الأمر.

4-يؤدي الفساد الإداري إلى تبديد واستنزاف أموال الدولة نتيجة تقديم الرشاوي والعمولات لموظفي الحكومة، فإن العملاء والمقاولين يحصلون على قيمة الأشياء والعقود والممتلكات الحكومية المطروحة للعطاء والمزاد والمناقصة بأسعار أقل مما هي عليه، والاختلاس سوآءا كان للأموال أو المعدات أو المواد الخام أو الأجهزة.

[1] البكوش الصديق مفتاح وآخرون. الفساد الإداري وأسباب ظهوره والآثار الناتجة عنه، دراسة تطبيقية على دولة ليبيا، المركز القومي للبحوث غزة، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد الثاني، العدد العاشر، 2018، ص130

5-كما يؤدي التهرب الضريبي بمساعدة الموظفين الفاسدين إلى فقدان الدولة لجزء كبير من الإيرادات وانخفاض العوائد التي تحققها الدول من أموالها المستثمرة في المشروعات وتزداد الخسائر خطورة في حالة الاستثمارات العامة المتعلقة بالموارد البشرية كالمؤسسات التعليمية[1].

الفرع الثاني: الآثار السياسية

تأثيرات الفساد الإداري على المستوى السياسي تتجلى في:

1-تضرر مصداقية الدولة ومؤسساتها، مما يؤدي إلى ضعف الثقة في النظام السياسي، وزيادة الصراعات بين السياسيين، خاصة إذا تعارضت مصالحهم. كما يقوض الفساد الإداري العلاقات الدولية للبلد، مما يزيد من التوتر بينها وبين الدول الأخرى[2].

2-الفساد الإداري يخلق فجوة بين المواطنين والحكومة مما يدفعهم إلى مساندة القوى المعارضة للإطاحة بالحكومة القائمة بسبب الاستياء من الفساد المنتشر داخل أجهزة الحكومة.

3-إن شعور الفئات الفقيرة بالحرمان نتيجة تعميق الفجوة بين فئات المجتمع بسبب الفساد سيدفع هذه الفئة الفقيرة إلى الالتجاء إلى العنف والثورة على النظام القائم للتنفيس عما يرتبط بشعورها بالحرمان.

4-يساهم الفساد الإداري في التقليل من شرعية النظام السياسي في نظر المواطنين وعدم الثقة في الحكومة حيث يدرك المواطنين أن الموظفين الحكوميين على مستوياتهم المختلفة

---

[1] التميمي، عباس حميد، آليات الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في الشركات المملوكة للدولة، المؤسسة العربية للبحث العلمي والتنمية البشرية، المجلة الدولية للعلوم التربوية والنفسية، المجلد 01 العدد 19، 2018، ص 217.

[2] إيثار الفتلي، هاشم الشمري، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، ط1، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 100.

مجرد عناصر متورطة في الفساد ولا يعنيها سوى تحقيق مصالحها الخاصة. ونتيجة لذلك الإدراك يكون النظام السياسي محروما من الناحية الواقعية من أي مساندة شعبية، بل تظهر السلبية وعدم إقبال المواطنين على التعاون مع النظام القائم وفقدان الثقة بالسياسات العامة.

5-الفساد الإداري يؤثر أيضًا على تلويث ممارسات الديمقراطية والحريات وحقوق الإنسان، ويضعف المسؤوليات والحقوق والواجبات. بالإضافة إلى ذلك، يتسبب في تشويه سمعة الدولة وتقليل مكانتها في المجتمع الدولي، ويُظهر بوادر الصراع السياسي بين النخب السياسية.[1]

الفرع الثالث: الآثار الاجتماعية

لا تتوقف آثار الفساد الإداري على الجوانب السياسية والاقتصادية فقط، بل تؤثر أيضاً في الجانب الاجتماعي، والتي تتمثل في:

1-خلخلة القيم الأخلاقية، وانتشار الإحباط والسلبية واللامبالاة بين أفراد المجتمع، كما يؤدي الفساد إلى زيادة الفجوة بين الفقراء والأغنياء، حيث يعمل الفساد على تقليل إمكانيات كسب الدخل للفقراء نظراً لتضاؤل الفرص المتاحة، ويتمثل ذلك في الحد من الإنفاق على الخدمات العامة، وعدم تمتع بعض أفراد المجتمع بحقوقهم الأساسية كالتعليم والرعاية الصحية[2].

2-كما يؤدي الفساد الإداري إلى زيادة كلفة الخدمات الحكومية مثل: التعليم والسكن وغيرها من الخدمات الأساسية وهذا بدوره يقلل من حجم هذه الخدمات وجودتها مما ينعكس سلبا على الفئات الأكثر حاجة إلى هذه الخدمات.

---

[1] مصطفى كامل السيد، العوامل والآثار السياسية، ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص287.

[2] سعيد بن محمد بن فهد الزهيري القحطاني، إجراءات الوقاية من جريمة الرشوة في المملكة العربية السعودية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف، الرياض، 2005، ص 201.

3-تراجع مستوى المعيشة بالنسبة للفرد المواطن وذلك بسبب تراجع معدلات النمو الاقتصادي.

4-ازدياد حالات الصراع الطبقي واهتراء النسيج الاجتماعي وظهور طبقات تكدس الثروات وتبني لنفسها موقعا اجتماعيا مؤثرا بطرق غير مشروعة، بالإضافة إلى هروب الكفاءات العلمية والفنية[1].

المبحث الثاني:

مفهوم الشفافية والمساءلة

وسنقوم في هذا المبحث بالتطرق لمفهوم الشفافية والمسائلة (المطلب الأول)، ومن ثم أهمية تطبيق الشفافية والمسائلة (المطلب الثاني)، وأخيرا معوقات تطبيق الشفافية والمسائلة (المطلب الثالث).

المطلب الأول:

تعريف الشفافية والمساءلة

الفرع الأول: تعريف الشفافية

لغة: ورد في لسان العرب شف الحزن أي أظهر ما عنده من الجزع، وشفه الهم أي هزله وأضمره حتى رق، وهو من قولهم شف الثوب إذا رق، حتى يصف جلد لابسه، فكلمة شفافية تشتق من الفعل شف وهو ستر القليل، وشف الثوب أي رق حتى يرى ما خلفه[2].

[1] صوفي إيمان وقوراري مريم، أخلاقيات العمل كأداة للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الدول النامية، بسكرة: جامعة محمد خيضر، ملتقى وطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 2012، ص 7.

[2] ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، بيروت، 1986، ص 103.

اصطلاحا: تعرف الشفافية في الاصطلاح على أنها توافر المعلومات التي تتعلق بالسياسات والنظم والقوانين والقرارات واللوائح للعاملين والمتعاملين من خلال الكشف والإعلان عن جميع أنشطة المؤسسات العامة في التخطيط والتنفيذ[1].

ويمكن تعريف الشفافية بأنها فلسفة ومنهاج عمل يقوم على الوضوح والعلنية والدقة والصراحة والانفتاح في مختلف النشاطات ومجالات العمل التي تتم بين مختلف المستويات الإدارية داخل الجهاز الحكومي والأجهزة الحكومية المختلفة وجمهور المواطنين بما لا يتعارض مع المصلحة العامة العليا[2].

وأشار الطوخي إلى أن الشفافية تعني: أن تعمل الإدارة العامة في بيت من زجاج، كل ما به مكشوف للعاملين والجمهور، وتتضمن الأنظمة التي تعمل من خلالها الإدارة الوسائل اللازمة التي تكفل العلم والمعرفة للكافة بحقيقة أنشطتها وأعمالها بالإفصاح والعلانية والوضوح وبالتالي القدرة على مساءلتها ومحاسبتها[3].

وأشار حوامدة، وجرادات، إلى أن الشفافية تعني وضوح التشريعات وسهولة فهمها، واستقرارها وانسجامها مع بعضها، وموضعيتها، ووضوح لغتها، ومرونتها وتطورها وفقاً للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية وبما يتناسب مع روح العصر، إضافة إلى تبسيط الإجراءات، ونشر المعلومات والإفصاح عنها وسهولة الوصول إليها بحيث تكون متاحة للجميع. والشفافية الإدارية من المفاهيم الإدارية الحديثة التي تتناول في جانب من جوانبها

---

[1] أماني عبد الهادي الجوهري، أدبيات الشفافية والفساد: ودورها في مكافحة الفساد في مصر، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، العدد 03، جامعة القاهرة، 2018، ص 239.

[2] علاء فرحات طالب، وعلي الحسين العامري، استراتيجيات محاربة الفساد الإداري والمالي، مدخل تكاملي، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014 ص 182.

[3] فارس بن علوش بن بادي السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010، ص 15.

البعد الأخلاقي للإدارة، وتعده مطلباً أساسياً للإدارة الناجحة؛ كونها تسهم في تنمية التنظيمات الإدارية، وتقودها إلى مواجهة التغيرات العالمية المتسارعة[1].

ومنه يمكن القول الشفافية تتجلى عندما يتوافر الوصول إلى المعلومات بدقة وفي الوقت المناسب بطريقة مفيدة. يحتاج المواطن إلى معرفة ما يمكن توقعه من الإدارة، مما يسمح له بمراقبة سير الأعمال الإدارية. بالإضافة إلى ذلك، تشمل الشفافية وضوح الأدوار والمسؤوليات داخل المؤسسات التي تشكل جزءًا من العمليات الحكومية.

الفرع الثاني: تعريف المسائلة

لغة: ترجع تسمية المساءلة (Accountability) إلى لفظ الحساب (account)، ويعني مضمون هذا اللفظ أن الفرد لا يعمل لنفسه فقط بل أنه مسؤول أمام الآخرين، أما اصطلاحا فيمكن تعريف المساءلة بأنها محاسبة طرف من أطراف العقد أو الاتفاق للطرف الآخر، وذلك بشأن نتائج أو مخرجات ذلك العقد، التي تم الاتفاق على شروطها من حيث النوع والتوقيت ومعايير الجودة[2].

اصطلاحا:

وتعرف المساءلة وسيلة يمكن للأفراد والمنظمات من خلالها أن يتحملوا مسؤولية أدائهم، بحيث يؤدي ذلك إلى اطمئنان من يتعامل معهم من الأمور تجري للصالح العام ووفق الأهداف المرسومة"، وهي تستند إلى تعظيم الممارسات الجيدة وتحجيم الممارسات السيئة وأن المشكلات يتم التعامل معها بعدالة ومساواة[3].

---

[1] فارس بن علوش بن بادي السبيعي، المرجع نفسه، ص 16.

[2] مخيمر وآخرون، قياس الأداء المؤسسي للأجهزة الحكومية، المنظمة التربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2000، ص 115.

[3] أخو رشيدة، عالية خلف، المساءلة والفاعلية في الإدارة التربوية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن. 2006، ص 35.

كما أن المساءلة هي "تعبير عن التزام منظمات الإدارة العامة بتقديم حساب عن طبيعة ممارستها للواجبات المنوطة بهدف رفع الكفاءة والفعالية لهذه المنظمات، وهي منظومة تضم آليات وعناصر لضمان النزاهة والشفافية والقضاء على الفساد الإداري وتحقيق الصالح العام[1].

كما أشار محمد عبد الغني حسين هلال إلى أن المقصود بالمساءلة هو: مدى تحمل الفرد مسؤولية ما يسند إليه من أعمال وما يتبعها من مهام تتطلبها تلك المسؤولية، وذلك طبقاً للشروط والمواصفات التي يكون قد سبق الموافقة عليها[2].

وأعتبر عطيه حسين أفندي المساءلة، التزام منظمات الإدارة العامة بتقديم حساب عن طبيعة ممارستها للواجبات المنوطة بها بهدف رفع الكفاءة والفعالية لهذه المنظمات، وهي منظومة تضم آليات وعناصر لضمان النزاهة والشفافية والقضاء على الفساد الإداري، وتحقيق الصالح العام[3].

ويشير ستارلنج Starling إلى أن المساءلة هي: إجابة الأفراد أو المؤسسات عن الأسئلة الموجهة إليهم بسبب سلوكيات غير مرغوب فيها، وتتنافى مع الأنظمة والمعايير ولا تنسجم معها، ويقتضي ذلك تقديم الأسباب أو المبررات التي دفعت إلى ممارسة تلك السلوكيات أو اتخاذ تلك القرارات، إضافة إلى تحمل أولئك الأفراد وتلك المؤسسات المسؤوليات والتبعات المترتبة على سلوكهم كافة[4]

---

[1] أخو رشيدة، عالية خلف، المرجع نفسه، ص 36.

[2] محمد عبد الغني حسين هلال، مهارات مقاومة ومواجهة الفساد – الاتجاهات الحديثة لمحاربة الفساد، مركز تطوير الأداء والتنمية، القاهرة، 2007، ص 63.

[3] عطيه حسين أفندي، الإدارة العامة، مدخل في التطوير وقضايا هامة في الممارسة، جامعة القاهرة، مصر، 2002، ص 228.

[4] حيدر محمد بركات العمري، واقع المسائلة التربوية في وزارة التربية والتعليم في الأردن، دراسة تحليلية تطويرية، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان، 2004، ص 17.

ويرتبط مفهوم المساءلة بعملية الإصلاح الإداري، حيث تعمل المساءلة عند تطبيقها بالشكل المناسب على تخليص المؤسسة من أبعاد المحسوبية وتدفعها نحو الاستقامة والعمل وفق قواعد الجدارة وتكافؤ الفرص، حيث توجه المساءلة الإدارية رسالة هادفة أساسها الإصلاح والتقويم ورفع كفاءة أداء العاملين، فالقانون التأديبي يحدد الواجبات والجزاءات ويهدف إلى إصلاح الموظفين وتقويمهم ورفع كفاءتهم الإنتاجية[1].

مما سبق يمكن أن تُعرف المساءلة على أنها عملية محاسبة المسؤولين عن النتائج التي تحققت من خلال أدائهم لمهامهم الوظيفية. يتم تحقيق المساءلة عندما تكون هناك علاقات بين مستويات مختلفة في التسلسل الإداري، حيث يكون الفرد أو المستوى مسؤولًا أمام مستوى إداري آخر عن تصرفاته وأدائه للمهام المناطة به.

المطلب الثاني:

أهمية تطبيق الشفافية والمسائلة

الفرع الأول: أهمية تطبيق الشفافية

الشفافية في القوانين تلعب دورًا كبيرًا في إزالة العوائق البيروقراطية، مثل التواقيع غير الضرورية، وتبسيط الإجراءات. كما تعزز الشفافية التوسع في اللامركزية وتوضح خطوط السلطة وتبسط هيكلية المؤسسة. بالإضافة إلى ذلك، تُيسّر الشفافية نقل المعلومات بسلاسة من القمة إلى القاعدة وتعزز التغذية الراجعة[2].

وأشار عطية حسين أفندي إلى أن الشفافية تعني: التأكيد على مصداقية منظمة منا أمام الرأي العام والحكومة والقطاع الخاص والمنظمات الدولية، ويتحقق ذلك من خلال

[1] فارس بن علوش بن بادي السبيعي، المرجع السابق، ص 40.

[2] عماد الشيخ داود، الشفافية ومراقبة الفساد، ضمن كتاب الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، الطبعة الثانية ،2006 ص 147.

الصدق والإعلان عن النشاط وأهدافه ومصادر تمويله وفتح أبواب هذه المنظمة أمام الجميع ... وأن إعمال آليات المساءلة كوسيلة للحد من انتشار الفساد الإداري ومحاصرته ومن ثم القضاء عليه، إنما تتأثر بدرجة عالية بالمناخ الذي تعمل فيه الإدارة العامة من حيث الوضوح والعلانية والمكاشفة أو الغموض والإيهام والتعتيم[1].

كما تعمل الشفافية على اختيار قيادات تتصف بالموضوعية والنزاهة والانتماء والولاء للمؤسسة والصالح العام، وتقليل الغموض والضبابية وتسهم في القضاء على الفساد، لأن انعدام الشفافية يؤدي إلى غموض التشريعات. والحكومة الجيدة ليس لديها ما تخفيه، بل يجب أن تحرص على إظهار نشاطها، لأنه غير معيب، ولا يرتبط بفساد، وأن مهمتها محاربة الفساد والفاسدين، والنهوض بالشعب وحماية مقدراته[2].

وتكمن أهمية الشفافية في إقامة قناة مفتوحة للاتصال بين المواطنين وأصحاب المصالح والمسؤولين. من خلال هذه القناة، يمكن للمواطنين الوصول إلى المعلومات المهمة حول الأنظمة والقوانين والتعليمات والإجراءات والمعايير والآليات التي يتم تطبيقها. هذا يُمكّنهم من مراقبة أداء الجهات الحكومية والمسؤولين، والتأكد من احترامهم للقوانين والمعايير المحددة. ومن خلال هذا النوع من الشفافية، يمكن للمجتمع أن يطالب بالمساءلة والمحاسبة في حال عدم احترام أو مراعاة الأنظمة والقوانين، مما يساهم في محاربة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية في الأنظمة الحكومية[3].

كما تحمل الشفافية أهمية بالغة في السياسة والاقتصاد والمجتمع، إذ توفر صورة واضحة عن إدارة الشؤون العامة. فلا يمكن التحدث عن التنمية في مختلف المجالات، أو الترويج للحكم الديمقراطي، أو الدفاع عن حقوق الإنسان دون وجود بيئة مشبعة بالشفافية.

---

[1] عطية حسين أفندي، المرجع السابق، ص 259.

[2] فارس بن علوش بن بادي السبيعي، المرجع السابق، ص 19.

[3] فارس بن علوش بن بادي السبيعي، المرجع السابق، ص19.

فهي تسهم في تعزيز مبادئ الدولة المؤسساتية والشرعية، حيث تفرض احترام القانون على جميع الأطراف، بما في ذلك الحكام وصناع القرار والمواطنين. كما تتيح للشعب فرصة مساءلة السلطة ومحاسبتها على أفعالها في شؤون العامة.

وأيضا تعزز الشفافية الإدارية الرقابة الذاتية حيث يتمتع الأفراد العاملون في التنظيمات الإدارية المطبقة لمفهوم الشفافية الإدارية باستقلالية أكثر أثناء قيامهم بواجباتهم الوظيفية، فكل شيء واضح لدى العاملين ولديهم من الصلاحيات ما يكفي لاتخاذ القرارات الخاصة بنظام عملهم ضمن قواعد العمل وأنظمته، وهذا يعزز الرقابة الذاتية بدلا من الرقابة الإدارية المستمرة[1].

يلزم لتطبيق الشفافية مجموعة من المتطلبات نذكر منها:

- توافر الديمقراطية في المجتمع.
- الوضوح وعدم الغموض في الأنظمة والقوانين والإجراءات وإعلانها للمواطنين والموظفين.
- نشر الوعي لدى الموظفين والمواطنين وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم.
- التنسيق المستمر بين الأجهزة المعينة بالقوى البشرية والتطوير الإداري.
- التعين في الوظائف على أساس الكفاءة المطلقة.
- تطوير شبكة المعلومات بين الدوائر وبمؤسسات كافة وتسهيل تدفق بمعلومات[2].

[1] نعيمة محمد حرب، واقع الشفافية ومتطلبات تطبيقها في الجامعات الفلسطينية بقطاع غزة، الجامعة الإسلامية، قسم إدارة الأعمال، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، 2011، ص 13.

[2] كاوه محمد فرج قرادغي، أثر الشفافية والمساءلة على الإصلاح الإداري، أربيل، منظمة كيدو، 2011، ص 04.

الفرع الثاني: أهمية تطبيق المسائلة

تكتسب المساءلة الإدارية أهميتها كونها أحد الأدوات الفعّالة في معالجة العديد من الانحرافات، ومن بينها الفساد بكافة أشكاله وتجلياته، مثل الواسطة والمحسوبية والرشوة والتزوير والتحيز والمحاباة وإساءة استغلال السلطة. هذه الظواهر تسبب تعثرًا في جهود التنمية والإصلاح الإداري في العديد من الدول. من أجل أن تكون المساءلة، بجميع أشكالها، فعّالة في مواجهة هذه الظواهر، ينبغي أن تركز على تحسين أداء الجهات الحكومية وتعزيز فاعليتها. لذا، يجب ألا تقتصر المساءلة على الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات والإجراءات المتبعة، بل ينبغي أيضًا أن تركز على تحسين مستوى أداء تلك الجهات وتعزيز كفاءتها في تحقيق أهدافها[1].

وإن رسوخ المساءلة يعني أن الإدارة في الدولة تعمل من أجل تحقيق أهداف المجتمع وأن الدولة وأجهزتها تشعر بالمسؤولية تجاه المواطنين وأن المواطنين في المقابل يعرفون ويقدرون أهمية الجهود التي تبذل من قبل أجهزة الدولة لخدمتهم[2].

للمساءلة الإدارية مجموعة من الفوائد المهمة، ومنها ما أشار إليه الطويل كتوجيه طاقات المؤسسة نحو تحقيق الأهداف، وتنظيم الأفراد وفقاً لاستراتيجية المؤسسة، وتحديد نقاط الضعف في العمل عند تراجع الأداء، وتوضيح النتائج المتوقعة للعاملين، وتوجيه اهتمام الموظفين نحو نتائج عملهم، وتعيين دور كل موظف داخل المنظمة، وتحسين الأساليب المستخدمة في إدارة العمل.

[1] عبد الرحمن كرور، دور الشفافية والمساءلة في مكافحة جرائم الفساد، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسة، العدد 02، 2022، ص 383.

[2] لبنى نعيم الدريني، اتجاهات مديري المدارس الثانوية نحو المساءلة في محافظة العاصمة، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، الجامعة الأردني، عمان، 2000، ص 20.

وتكمن أهمية المساءلة في ارتباطها بقيم الشفافية والديمقراطية، حيث تسهم في تحقيق الالتزام بتنفيذ السياسات العامة بشكل صحيح وملائم، من خلال توضيح المسؤوليات بشكل مقبول ومعقول تجاه نتائج الأعمال. وبذلك، يتمثل دور المساءلة في تحديد المسؤوليات بوضوح وتحديد معايير الأداء، مما يعمل على تحسين بيئة المنظمة وتعزيز الثقة بين الموظفين وإدارتهم، وهو أمر أساسي لتحسين تصميم وتنفيذ السياسات بشكل فعال[1].

تعتبر المساءلة في الممارسة اليومية عملية توضيح وتبرير وجود اختلاف بين الأداء الفعلي للعاملين، والأداء المتوقع من رؤسائهم، وبالتالي فهي تعتبر وسيلة لمتابعة عمل المرؤوسين، وهي أمر لازم لتحقيق فعالية التنظيم، من حيث أنها مدخل للكشف عن الكيفية أو الصورة التي تم بها العمل، ومحاولة بيان الصعوبات أو الأخطاء ومسبباتها والعمل على تجاوزها أو تصويبها من خلال مراجعة العمل السابق.

وهكذا تبرز أهمية المساءلة كألية لضبط العمل الإداري وضمان حسن التوجيه وتحقيق الفعالية والكفاءة المنظمات الإدارة العامة.

وتعد المساءلة مدخلا لتحقيق الثقة داخل التنظيم الواحد، فعندما ينظر إليها على أنها عملية تتضمن التوضيح والتبرير بطبيعة الأداء والكيفية التي تم بها، فإن هذه العملية تتضمن وجود الاستعداد للقبول بالتبرير الذي يجب أن يتسم بالوضوح والموضوعية[2].

ويلزم لتطبيق المسائلة مجموعة من المتطلبات نذكر منها:

[1] أحمد عودة دويري، المساءلة في الإدارة العامة في الأردن، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، 2002، ص 95.

[2] سامح فوزي، المساءلة والشفافية إشكاليات تحديث الإدارة المصرية في عالم متغير، الطبعة الأولى، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، مصر، 1999، ص 30.

- وجود حرية المعلومات وأصحاب مصلحة قادرين على تنظيم أنفسهم ووجود نظام المراقبة وضبط أداء المسؤولين من حيث النوعية وعدم الكفاءة أو العجز أو إساءة استعمال الموارد.
- لا بد للموظف أن يبلغ عن أي سلوك يتنافى مع المعايير الأخلاقية.
- كما لا بد من توافر الإجراءات والتدابير من خلال تشريع محدد يصف ويحدد متى وكيف يمكن الإبلاغ عن مظاهر سوء السلوك[1].

المطلب الثالث:

معوقات تطبيق الشفافية والمسائلة

الفرع الأول: معوقات تطبيق الشفافية

يتعرض تطبيق الشفافية الإدارية وإجراءات مكافحة الفساد الإداري لعدة معوقات، وسنلخص أبرزها فيما يلي:

- ضعف الوازع الديني.
- الثقافة العامة التي تجيز لبعض الأفراد الحصول على المال بأي وسيلة وتسهل عليهم عدم تطبيق الشفافية الإدارية.
- غياب مؤسسات المجتمع المدني التي تسهم في الحد من مظاهر الفساد الإداري، وتدعم الجهات المسئولة عن مكافحته.
- التكتم على الأخبار المتعلقة بالفساد الإداري وعدم الحديث عن مظاهر.
- تشير التداخلات في الاختصاصات التنظيمية بين الجهات والإدارات، وغموض الاختصاصات الوظيفية، إلى فجوة تمكن من استغلال النفوذ، مما يجعل البيئة ملائمة للاستدامة وانتشار الفساد. هذا الوضع يعقّد تطبيق مبادئ الشفافية[1].

[1] كاوه محمد فرج قرادغي، المرجع السابق، ص 06.

- تشير الازدواجية والفوضى في عمليات التحديث والتطوير إلى عدم التنسيق بين أجهزة الإدارة، مما يؤدي إلى بعثرة الجهود وضياع الجهد المبذول.
- التراث السلبي من الأنظمة السابقة يعتبر عائقًا رئيسيًا يتطلب معالجته على المدى الطويل قبل الشروع في عملية التنمية وبناء المؤسسات الجديدة.
- إساءة تفسير المعلومات من قبل مستخدميها، سواء بسبب التحيز المقصود أو غيره، تشكل تحديًا يمكن التعامل معه من خلال الديمقراطية وآليات المكاشفة والمساءلة المتاحة في إطار النظام القانوني والقضائي.
- انتشار ثقافة المحسوبية والوساطة التي تمكن الشخص من الحصول على حقوق ومزايا لا يستحقها.
- تعقيد الإجراءات الإدارية المتعلقة بالخدمات المقدمة للمواطنين[2].

الفرع الثاني: معوقات تطبيق المسائلة

تعتبر معوقات تطبيق المساءلة نتيجة لتراكمات تاريخية للجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية في المجتمع الذي تعمل فيه الإدارة. فيما يلي أبرز هذه المعوقات:

أولا: معوقات إدارية

صعوبة تفعيل الرقابة والإشراف الإداري بسبب تضخم حجم الجهاز الإداري وتعدد نشاطاته إضافة إلى وجود عمالة زائدة، ما يُعقد عمليات المساءلة ويضعف قدرة مؤسسات محدودة لممارستها، حيث إن كل قطاع خدمة يحتاج إلى نظام مساءلة مختلفة تبعاً لاختلاف طبيعة عمله.

[1] فالح بن فرج السبيعي، أثر تطبيق الشفافية الإدارية في الحد من الفساد الإداري في الشركات المالية السعودية، المجلة العربية للإدارة، المجلد 37، العدد 1 ،2017، ص 182.

[2] نعيمة محمد حرب، المرجع السابق، ص 30.

ضعف الحماية الممنوحة للأشخاص والوحدات الإدارية التي تمارس أعمال المساءلة أو الرقابة، وتبين ذلك من عدم استقلاليتها التامة وإخضاعها للإدارة العامة (المركز)، ما يوفر وسائل كثيرة للتأثير على القرارات المتخذة من قبلهم.

تعقد اللوائح والإجراءات، وليس أدل على ذلك من كثرة التجارب القائمة لتبسيط الإجراءات، وتزايد الشكوى من الروتين في إنجاز معاملات المواطنين، وسيادة الروتين في عمل الجهاز الإداري الحكومي بشكل عام.

سطوة المركزية الشديدة وضعف اللامركزية على مستوى الإدارة؛ لذا يلتزم الإداريون التنفيذيون بما يملى عليهم من رؤسائهم أو من المركز الرئيس، ويكون التفويض في هذه الحالة بأدنى درجاته؛ ما يضعف قدرة الرئيس على مساءلة المرؤوس خارج قاعدة الإذعان وهذا يشكل تحدياً كون المساءلة عملية تشمل جميع جوانب العملية الإدارية، التي تتطلب من الإداري استخدام مهاراته والاستفادة من جدارته بالعمل، ومحاولة الابتكار، وهذا يضعف المساءلة أمام الجمهور، حيث نجد الموظف الإداري الذي يتعامل مع الجمهور مباشرة، يعزو وجود أي مشكلة يشكو منها المواطن، إلى أن التعليمات تقتضي ذلك وهو ينفذها فقط.

كثرة التغيرات في القوانين والنظم والتعليمات، وأحياناً كثرة إعادة الهيكلة يجعل من الصعب ممارسة المساءلة بصورة منتظمة وكعملية متصلة، حيث إنه بالرغم من التغيرات في القوانين والتشريعات والهياكل تبقى أنشطة الإدارة العامة مطلوبة ممارستها وتقديم الخدمات اليومية للمواطنين، ولا يتوقف ذلك على إدارة الشؤون العامة حتى تتضح صورة الهياكل الجديدة أو إنجاز القوانين، وإنما يكون ذلك معطلاً للأعمال أحياناً.

ضعف التخطيط الشامل، الذي بدوره يتسبب في إضعاف أو إهمال الاستخدام الأمثل للطاقات التنظيمية، حيث يؤدي إلى عدم تحديد الأدوار بدقة أو حدوث الازدواجية في النشاطات أو التداخل في الواجبات والمهام؛ ما يشوش خطوط المساءلة في مرحلة العملية أو

التنفيذ، ويجعل من الصعوبة بمكان عزو المستوى المتحقق للنتائج إلى أي فرد أو وحدة تنظيمية[1].

ثانيا: معوقات اجتماعية ثقافية

- هيمنة الولاءات الاجتماعية التقليدية التي تؤدي إلى شيوع المحاباة والمحسوبية في عمل الإدارة العامة وتحول العالقة بينها وبين المواطن إلى عالقة السيد بالتابع.
- انخفاض مستوى رواتب العاملين في الجهاز الإداري مقارنة بارتفاع تكاليف المعيشة؛ ما يساعد على إيجاد بيئة ملائمة للفساد، إضافة إلى توافر العروض المغرية لتداول السيولة الزائدة بسبب توجهات الدول المختلفة لتشجيع الاستثمارات.
- ضعف التدريب، خاصة عدم احتواء براجمها على نشاطات تدريبية تحقق تعميم ثقافة المساءلة، وبيان متطلباتها ومنافعه.
- ضعف التنشئة الاجتماعية الأساسية للأفراد والعاملين في منظمات الإدارة العامة، وعدم مراعاة ذلك في برامج التكيف التنظيمي، التي تتمثل في تأهيل الموظفين الجدد، خاصة في مجال المساءلة وعلاقاتها ومقتضياتها.
- انتشار الفساد الذي أصبح من المعوقات الخطيرة التي تحول دون تفعيل مفهوم المساءلة ويمكن قراءة ذلك من أهمية عنصر المساءلة كأحد مكونات معادلة مواجهة الفساد.[2]

[1] فارس بن علوش بن بادي السبيعي، المرجع السابق، ص 52.

[2] أحمد عودة دويري، المسائلة في الإدارة العامة في الأردن، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة اليرموك، عمان، 2002، ص 101.

خلاصة الفصل الأول:

تظهر العلاقة بين مفاهيم الشفافية والمساءلة تبادلية وتأثيرية، حيث يتزايد مستوى المساءلة كلما زادت مستويات الشفافية، والعكس صحيح أيضًا. يعزز الانفتاح على المجتمع نجاح عملية المساءلة ويعزز المصداقية. بالمقابل، يؤدي انعدام الشفافية إلى تعطيل عملية المساءلة، مما يهدد الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي.

من خلال ما تمت مناقشته خلال هذا الفصل، ندرك أن الشفافية والمساءلة ترتبطان بشكل وثيق، حيث يعزز كل منهما الآخر. في حال غياب أي من العنصرين، يصبح من الصعب مكافحة الفساد الإداري، بينما يُظهر وجودهما معًا قدرة إدارية كاملة وفعالة على تقديم الخدمات المطلوبة للمواطنين. تعتبر الشفافية والمساءلة أساسية لتحقيق الأهداف المنشودة في حل مشكلات الإدارة ومواجهة التحديات. إذاً، فإن فهم مفهوم الشفافية بشكل كامل وفعالية تكمن في وجود آليات وعناصر تعزز هذه القيمتين.

ومن خلال تعزيز الوضوح والشفافية في جميع جوانب الأعمال الإدارية، وضمان حرية تدفق المعلومات، يمكن بناء نظام فعّال للمساءلة يحقق نتائج إيجابية. يتيح هذا النظام للأفراد والمؤسسات رؤية ما يجري داخل المؤسسة وتقديم التغذية العكسية المناسبة حول مدى تحقيق الأهداف المحددة. ومن خلال هذا النهج، يمكن التخفيف من حدة الفساد وتعزيز قيم النزاهة وتعزيز الاستقرار الإداري.

كما أن توفير الشفافية وتعزيزها يعزز حق المواطنين وأصحاب المصالح في مساءلة المسؤولين عن قراراتهم وأعمالهم، كما يُعَدّ كل من الشفافية والمساءلة استراتيجيات أساسية في مكافحة الفساد الإداري. ونتيجة لذلك، يزيد ذلك من مستوى الثقة الذي يولونه المواطنون للعاملين في القطاع الحكومي.

الفصل الثاني:

دور الشفافية والمسائلة في الحد من الفساد في الجماعات المحلية

تمهيد

يعد الفساد من أكبر التحديات التي تواجه التنمية المستدامة والاستقرار الاجتماعي في أي مجتمع. في هذا السياق، تبرز الشفافية والمساءلة كأدوات حيوية لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في إدارة الشؤون العامة. إن دور الشفافية والمساءلة في الجماعات المحلية لا يقتصر فقط على كشف الفساد، بل يمتد إلى بناء ثقة المواطنين في مؤسساتهم المحلية وتحقيق التنمية المستدامة. يهدف هذا الفصل إلى تحليل كيفية تطبيق الشفافية والمساءلة في الجماعات المحلية ودورهما في مكافحة الفساد، مع التركيز على السياق الجزائري، وفي هذا السياق تم تقسيم الفصل إلى المبحثين التاليين

المبحث الأول: دور الشفافية في الجماعات المحلية

المبحث الثاني: دور المسائلة في الجماعات المحلية

المبحث الأول:

مبادئ الشفافية والمسائلة في قانون البلدية

تحتل الشفافية مكانة مهمة في التشريعات الجزائرية المتعلقة بإدارة الجماعات المحلية، وقد وضعت الحكومة الجزائرية مجموعة من القوانين والإجراءات التي تهدف إلى تعزيز الشفافية في العمل الإداري المحلي، يتم تطبيق هذه التشريعات لضمان الإفصاح عن المعلومات العامة، وتعزيز المشاركة المجتمعية، وتحقيق المساءلة، ويركز هذا المبحث على دراسة الشفافية في قانون البلدية (المطلب الأول)، ومن ثم المسائلة في قانون البلدية (المطلب الثاني).

المطلب الأول:

الشفافية في قانون البلدية

تشمل مظاهر الشفافية في قانون البلدية عدة جوانب تهدف إلى جعل المعلومات متاحة بشكل واسع وواضح، ومن بين هذه الآليات، نشر البيانات المالية والإدارية، وعقد الاجتماعات العامة المفتوحة للمواطنين، وتوفير قنوات واضحة للشكاوى والاقتراحات. بالإضافة إلى نشر تقارير الأداء الدوري وإتاحة الوصول إلى الوثائق العامة. تهدف هذه الإجراءات إلى تعزيز الثقة بين المواطنين والإدارة المحلية، وتحقيق الشفافية في إدارة الموارد المحلية.

الفرع الأول: مظاهر الشفافية في قانون البلدية

تتنوع صور الشفافية باختلاف السياق الذي تُطبَّق فيه، وذلك نظرًا لأهميتها والدور الفعال الذي تلعبه. وتتمثل هذه الصور في:

1-الشفافية في وضع السياسات العامة

تتطلب الشفافية من الجماعات المحلية الإعلان عن سياساتها وإشراك المواطنين في عملية صنعها. يهدف هذا التعاون إلى تحقيق الشفافية الكاملة، والتصدي للمخاطر التي قد تعترض تنفيذ هذه السياسات.

تتحقق الشفافية في العمل الإداري عندما تكون المعلومات المتاحة للمواطنين ذات صلة بالموضوع، وتُطبق بحذر ودقة وشمولية، مما يساعد في تحقيق الأهداف المرجوة ويدعم التطور والرقي[1].

2-علانية المداولات

ونجد أن المادة 26 من قانون البلدية تنص على أهمية علانية المداولات في جلسات المجلس الشعبي البلدي، حيث يتم فتح هذه الجلسات أمام مواطني البلدية وكل من هو معني بالموضوع المطروح للنقاش[2]. كما يبرز من هذه المادة أن الاستثناءات من هذا القاعدة تتمثل في الحفاظ على سرية المسائل التي تتعلق بالمسائل التأديبية للمنتخبين، وكذلك الأمور المتعلقة بالأمن القومي والنظام العام. يهدف ذلك إلى توضيح المسائل ذات الصلة بحقوق المواطنين بشكل علني، وكذلك استعراض جدول الأعمال ونتائج المداولات التي قام بها المجلس الشعبي البلدي نيابة عن شعبه.

وباعتبار أهمية البلدية كمساحة ممتازة للتواصل مع المواطنين بسبب قربها منهم، ينص قانون البلدية رقم 90-08 على ضرورة فتح جلسات المجالس الشعبية البلدية أمام الجمهور

---

[1] بن عثماني فوزية، حقوق الانسان العالمية وخوصصة الفعل الوطني لحمايتها، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 03، العدد 1، 2012، ص 200-201.

[2] المادة 26 من التعديل الدستوري 2020 للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر بموجب المرسوم 20-442 في 15 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر الجريدة الرسمية عدد 82، سنة 2020.

ونشر المداولات والاجتماعات قبل وبعد انعقادها في غضون ثمانية أيام. ويحق لأي شخص الاطلاع على مداولات وقرارات المجلس الشعبي البلدي، بما في ذلك البيانات المتعلقة بالمراقبة التي تقوم بها مكاتب حفظ الصحة[1].

3-الشفافية في التسيير

بحيث تركز المادة 10 من قانون الوقاية من الفساد على تعزيز مبادئ الشفافية والمسؤولية والعقلانية في إدارة الموارد الحكومية، بينما تعزز المادة 15 مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العامة وتوفير المعلومات المتعلقة بالفساد لوسائل الإعلام والجمهور، مع الحفاظ على خصوصية وكرامة الأفراد.

وبالنسبة لقانون البلدية، يشجع المواد من 11 إلى 14 على مشاركة المواطنين في العمليات الإدارية المحلية وتشجيع المجالس البلدية على تبني إجراءات لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول الخطط والأولويات في التطوير الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وتعزيز المبادرات المحلية[2].

وتنص المادة 11 من قانون رقم 11/10 على إعلام المواطنين كما يلي: "يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشاراتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.... ويمكن في هذا المجال استعمال على وجه الخصوص الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة".

ولقد نصت المادة الرابعة (04) من المرسوم التنفيذي رقم 16-190 على أن طلب الاطلاع على المداولة على القرار المعني يقدم إلى السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي

---

[1] وناس يحيى، لعلى بوكميش، استقلالية وشفافية النشاط الإداري المحلي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 04، العدد 02، 2011، ص 110.

[2] المواد من 11-14 من القانون 10/11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 والمتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية عدد 37، الصادرة في 3 يوليو لسنة 2011.

والذي يتضمن (أي طلب) اسم ولقب وعنوان المعني إن كان شخصا طبيعيا، والتسمية وعنوان المقر بالنسبة للأشخاص المعنوية[1].

4-الشفافية في الانتخابات

يُعتبر التزام الشفافية أمرًا بالغ الأهمية في سياق الانتخابات، حيث تمثل هذه العمليات محطات حاسمة لقياس قوة النظام الديمقراطي في الدولة ودرجة نضج المؤسسات السياسية من خلال مشاركتها الفعّالة في جميع مراحل العملية الانتخابية. يشمل ذلك إعداد قوائم الناخبين والإعلان عن القوائم الانتخابية وتنظيم عمليات التصويت، ولتعزيز مصداقية هذه العملية الانتخابية، حرص المشرع الجزائري على تطبيق مبدأ الشفافية في كافة مراحلها من خلال تحديث قوانين الانتخابات، وذلك من أجل ضمان نزاهة وشفافية العملية وثقة الجمهور بها[2].

5-الشفافية في البرامج والعمليات المالية

ترسيخ مسألة الحكم الراشد يتطلب إدماج الشفافية في البرامج والعمليات المالية بشكل واضح، حيث تتجه كل الأنظار والاهتمامات نحو هذا الجانب الذي يعتبر أحياناً المقياس الحقيقي لتطور الدولة. ولهذا السبب، أصبحت جميع المؤسسات العامة والخاصة تسعى إلى إصدار تقاريرها المالية والإحصاءات المصرفية السنوية، والإفصاح عنها ونشرها، مع التركيز على الجوانب الإيجابية، لكن بات من الضروري الآن الكشف عن البرامج التنموية

[1] المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 16-190 المؤرخ في 30 يونيو 2016، والذي يحدد كيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، الجريدة الرسمي 41.

[2] مهداوي عبد القادر، بن السي حمو محمد المهدي، مبدأ الشفافية في مستجدات التشريع بالجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 19، 2018، ص 375.

بخطط مرحلية، بهدف إعطاء الفرصة للمناقشة والتداول حول رسم الأولويات، مما يساهم في تعديل المسار نحو تحقيق التنمية المستدامة وتحقيق الأهداف المرجوة بشكل أكثر فعالية[1].

6-الأنشطة التشاورية

تعتبر الأنشطة التشاورية وسيلة جديدة مهمة لإشراك المواطنين في العمليات الإدارية المحلية، حيث قام القانون الإداري الحديث في العديد من الأنظمة المقارنة بتطوير أساليب إدارية جديدة تختلف عن النشاط الإداري التقليدي.

يتميز هذا النوع الجديد من الأنشطة التشاورية بأنه يمثل جيلًا جديدًا من أساليب التنظيم الإداري في مختلف المجالات، حيث يتسم بعدم الشكلية الصارمة للاتفاقيات الإدارية التقليدية. فهو يتمحور حول جوانب التشاور والتعاون والتنسيق، ولا يُعتبر عقدًا إداريًا بالمفهوم التقليدي، بل يتميز بالطابع الودي والتنسيقي.

كما تأتي هذه الأساليب الاتفاقية والتشاورية كإضافة مكملة للسلطات الضبطية، وليست بديلاً لها، حيث تهدف إلى تحسين التواصل والتنسيق بين الإدارة والمواطنين وتعزيز مشاركتهم في العمليات الإدارية المحلية[2].

الفرع الثاني: آليات الشفافية في قانون البلدية

توفر آليات الشفافية في قوانين البلدية الإطار القانوني الضروري لاطلاع المواطنين على سير إدارة وتدبير شؤون المجتمع في كافة المجالات. وبوجود أنظمة رقابية تهتم بتعزيز

[1] قداري حرز الله، مفهوم الحكم الراشد، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، الجزائر، 2005، ص 84.

[2] وناس يحيى، لعلى بوكميش، المرجع السابق، ص 112.

مفاهيم الشفافية ومكافحة الفساد، يتمكن المواطنون من الحصول على تقارير دورية عن عمل الحكومة والتي يمكنهم التداول فيها بسهولة، وتتحقق الشفافية من خلال العناصر التالية[1]:

- **الفصل بين السلطات:** ضمان استقلالية السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، مما يعزز العدالة والنزاهة.
- **الشراكة بين الحكومة والمجتمع المدني:** إنشاء شراكة فعّالة بين الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني، لتعزيز مشاركة المواطنين في صنع القرار.
- **سيادة القانون:** تطبيق مبدأ سيادة القانون وسن تشريعات تسهل كشف الفساد، وتطبيقها بشكل متساوٍ على جميع المواطنين وأصحاب النفوذ.
- **الديمقراطية:** تعزيز الديمقراطية التي تتيح فرصاً لممارسة الشفافية وتفتح الأبواب أمام المساءلة والمحاسبة.
- **إطلاع المواطنين:** توفير معلومات مستمرة للمواطنين حول إدارة وتدبير شؤون المجتمع في كافة المجالات.
- **أنظمة الرقابة:** وجود أنظمة رقابية تهدف إلى تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد، مع إصدار تقارير دورية عن عمل الحكومة تكون سهلة الوصول والتداول.

كما يحدد المشرع في كثير من الأنظمة القواعد والإجراءات التي تضمن الشفافية في تسيير الشؤون العمومية، وذلك من خلال[2]:

- علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية
- الإعداد المسبق لشروط المشاركة والانتقاء

[1] سعايدية حورية، حوكمة الإدارة المحلية في الجزائر وتطبيقاتها في قانون البلدية (المشاركة والشفافية)، رسالة ماجستير في العقوم القانونية والإدارية، جامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، 2013-2014، ص 162.

[2] المادة 09 من القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المعدل والمتمم الجريدة الرسمية عدد 14، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2006.

- تحديد معايير موضوعية ودقيقة لاتخاذ القرارات
- ممارسة كل طرق الطعن في حالة عدم احترام القواعد

وباعتماد هذه القواعد والإجراءات، يتأكد المشرع من أن مبدأ الشفافية في إبرام الصفقات العمومية يتمتع بالتطبيق الفعّال، ويعمل كوسيلة لضمان الالتزام بالقانون وحماية مصلحة المجتمع بشكل عام.

المطلب الثاني:

المسائلة في قانون البلدية

تشكل المساءلة والشفافية جوهر الحكم الرشيد، حيث يتكامل كل منهما مع الآخر لتحقيق النتائج المرجوة، فعدم وجود مساءلة يقلل من قيمة الشفافية، إذ لا يكون هناك حاجة لإظهار المعلومات إذا لم يُعتمد على الجهات المعنية مساءلتها عن أفعالها وقراراتها. وبالمثل، فإن عدم وجود شفافية يقلل من فعالية المساءلة، حيث يصعب على الجمهور تقييم أداء الجهات المسؤولة دون إتاحة المعلومات اللازمة.

وقد اتجه قانون البلدية 11/10 نحو تعزيز قواعد عمل أساسها المسائلة والمسؤولية، بالتالي وضع قواعد لمساءلة الأعضاء المنتخبين والمعينين على مستوى البلدية من خلال أنواع الرقابة المفروضة عليه، ومنه تعتبر المسائلة صمام الأمان التي بواسطتها تضمن سلامة أعمال المجلس البلدي والحفاظ على مبدأ المشروعية[1].

وتتمثل المساءلة في عملية تقييم ومراقبة أداء الأفراد أو المؤسسات وتحميلهم المسؤولية عن أفعالهم وقراراتهم. وتظهر هذه المسؤولية في عدة صور مختلفة وفقاً للسياق والمجال الذي يتعلق بها.

[1] خليفي عبد الرحمان، قوانين الإدارية المحلية الجديدة ومؤشرات الحوكمة في الجزائر، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي حول الحوكمة الإدارية، المغرب، 2014، ص 15.

1-المساءلة الرسمية: تقوم المساءلة الرسمية على مبدأ فصل السلطات في الدولة، حيث يقوم كل قسم من السلطات الثلاث (التشريعية، التنفيذية، والقضائية) بدوره في ضمان الشفافية والمساءلة، بحيث تقوم السلطة التشريعية بصياغة القوانين ووضع الأطر التشريعية التي تحدد حدود سلوك السلطة التنفيذية وتوجيهها. وفي الوقت نفسه، تتولى السلطة التنفيذية مسؤولية تنفيذ السياسات والبرامج المحددة في القوانين بشكل ملائم وشفاف، مع التأكد من مراعاة مصالح المواطنين واحترام القوانين واللوائح. أما السلطة القضائية، فتقوم بمراقبة القانونية والمشروعية في تنفيذ السلطة التنفيذية، وتقوم بمحاسبة المسؤولين عن أي تجاوزات أو انتهاكات قانونية[1].

ومن خلال ذلك تضمن المساءلة الرسمية أن يكون هناك توازن بين السلطات المختلفة في الدولة، وأن تعمل كل سلطة في إطار واضح ومحدد قانونياً، مع توفير آليات فعالة للمراقبة والمساءلة في حالة وجود مخالفات أو إساءات.

2-المساءلة غير الرسمية: تتمثل المساءلة غير الرسمية في محاسبة الإدارة المحلية من قبل المؤسسات غير الحكومية مثل الأحزاب السياسية والجمعيات، إضافة إلى تفاعل الرأي العام. هذا النوع من المساءلة يتداخل بشكل كبير مع مفهوم المشاركة المجتمعية والشفافية، إذ يركز أساساً على دور المواطنين في مراقبة أداء المجالس المحلية المنتخبة. يتم ذلك عبر مشاركتهم أو ممثليهم في وضع الاقتراحات والتوجيهات بشأن قضايا مثل الفساد. ومن المهم أن يكون النواب على دراية بالحقائق وأن يشاركوا في مناقشة السياسات، مما يسمح بإبراز أوجه الضعف في الإدارة والبحث عن حلول فعّالة[2].

كما يمكن تقسيم المسائلة إلى عدة تقسيمات أخرى ومن بينها:

---

[1] خروفي بلال، الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 2011-2012، ص 65.

[2] بن عثماني فوزية، المرجع السابق، ص 204.

1-المسائلة التنفيذية: ويقصد بها مسؤولية الجاهز الحكومي التنفيذي على محاسبة نفسه بنفسه عبر سبل إدارية ووسائل تضبط العمل الإداري وتضمن سلامة الجهاز التنفيذ[1].

2-المساءلة التشريعية: تلعب البرلمانات المنتخبة دوراً بارزاً في مراقبة وتقييد العمل الإداري في الإدارة المحلية، مما يسهم في ضمان تحقيق أداء ممتاز. وتتمثل أهم أدوات هذا النوع من المساءلة في السؤال والتحقيق والاستجواب، بالإضافة إلى طلبات الإحالة والنقاشات المحتملة حول مواضيع محددة، إلى جانب قبول العرائض ومعالجة الشكاوى. كما تشمل هذه المساءلة الجوانب المالية من خلال مراجعة وإقرار الموازنة ومراقبة الحساب الختامي للدولة[2].

3-المساءلة القضائية: تمثل المساءلة القضائية جزءاً أساسياً من آليات ضبط العمل الإداري، حيث تلعب دوراً بارزاً في تعزيز مبدأ الحكم الرشيد من خلال مراقبتها للإدارة المحلية وتقييم أدائها[3].

4-المساءلة الاجتماعية: هي صورة من صور المساءلة تنبثق عن أفعال المواطنين ومنظمات المجتمع المدني الرامية إلى مساءلة الدولة، وكذلك الجهود المبذولة من الحكومة والأطراف الفاعلة الأخرى (وسائل الإعلام القطاع الخاص، الجهات المانحة لمساندة هذه الأفعال[4].

كما تتجسد المساءلة في الإدارة المحلية من خلال مساءلة الموظفين المحليين أمام المجلس الشعبي المحلي، وكذلك مساءلة هذا المجلس أمام المواطن المحلي[5]:

---

[1] محمود عبد الفضيل، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز الدراسات والوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، 2004، ص 140.

[2] خروفي بلال، المرجع السابق، ص 54.

[3] ربيحة حجارة، مداخلة بعنوان المسؤولية الجزائية للمجموعات الإقليمية، بالملتقى الوطني حول المجموعات وحتميات الحكم الراشد، الحقائق والآفاق، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية 2008، ص 156.

[4] قسوم حنان، أثر الشفافية والمساءلة على الإصلاح الإداري، مجلة أبحاث، المجلد 02، العدد 04، 2017، ص 11.

[5] سعايدية حورية، المرجع السابق، ص 166.

1. **مساءلة الموظفين المحليين أمام المجلس الشعبي المحلي:** تتشابه هذه المساءلة مع مساءلة الوزراء أمام البرلمان. يقوم أعضاء المجلس الشعبي المحلي بالإشراف على أداء الخدمات المحلية، وبالتالي يخضع الموظفون المحليون لرقابة وإشراف الأعضاء المنتخبين كممثلين للناخبين. وقد نصت المادة 125 من القانون 10-11 على ما يلي: "للبلدية إدارة توضع تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي وينشطها الأمين العام للبلدية."

2. **مساءلة أعضاء المجالس المحلية أمام المواطن المحلي:** تتفوق مساءلة أعضاء المجالس المحلية أمام المواطنين المحليين إلى حد ما على نظام مساءلة أعضاء البرلمان أمام الناخبين. يعود ذلك إلى صغر حجم الوحدة المحلية (البلدية) وقرب الأعضاء المنتخبين جغرافياً واجتماعياً من المواطنين، مما يسهم في خلق اتصال فعّال بينهم. يشعر المواطن المحلي بعلاقة مباشرة مع العضو المنتخب، مما يعزز فعالية الرقابة الشعبية على المجلس الشعبي البلدي. وبالنظر إلى الضرائب المحلية التي يتحملها المواطن بشكل مباشر، يكون حريصاً على إنفاقها في الأوجه الصحيحة وعلى محاسبة المسؤولين عنها، مما يزيد من وضوح المساءلة المحلية.

ومن خلال ذلك فإن مساءلة أعضاء المجالس المحلية تتم من خلال مكافأتهم أو معاقبتهم عندما يترشحون مرة أخرى؛ إذ تعتمد مساءلة الحكام على إجراء انتخابات حرة ونزيهة بشكل دوري، مما يجعل بقاءهم في مناصبهم مرهوناً بأصوات الناخبين.

المبحث الثاني:

الشفافية والمسائلة في قانون الولاية

يعتبر قانون الولاية أحد الأدوات الرئيسية التي تحكم تنظيم الحكم المحلي وإدارة الشؤون المحلية في العديد من الدول. ومن بين القضايا الرئيسية التي يتناولها قانون الولاية هي مسألتي الشفافية والمساءلة. تأتي هاتان المسألتان في سياق السعي إلى تعزيز مبادئ الحوكمة الرشيدة وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي.

في هذا المبحث، سنقوم بتحليل مفهوم الشفافية والمسائلة في قانون الولاية، وذلك من خلال الشفافية في قانون الولاية (المطلب الأول)، ومن ثم المسائلة في قانون الولاية (المطلب الثاني).

المطلب الأول:

الشفافية في قانون الولاية

يعتبر قانون الولاية رقم 12-07 الذي ينظم الولاية، مبدأ الشفافية من بين القيم الأساسية التي أراد المشرع الجزائري تعزيزها. يُظهر هذا التأكيد على نية تفعيل الممارسة الديمقراطية التشاركية، وذلك بهدف تعزيز الحوكمة المحلية في إدارة الجماعات المحلية، إذ تُعَدُّ هذه الجماعات جزءًا لا يتجزأ من النظام اللامركزي في الجزائر.

ومن خلال ذلك أصبح مبدأ الشفافية ذا أهمية بارزة في قانون الولاية الأخير، حيث نصت المادة 18 على وجوب إلصاق جدول أعمال الدورة في مدخل قاعة المداولات وفي الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور[1].

[1] المادة 18 من القانون 12-07 المؤرخ في 21 فبراير 2012، يتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية عدد 12 المؤرخة في 29 فبراير 2012.

ومن أجل تعزيز مبدأ الشفافية في إدارة الجماعات المحلية، أدرج قانون الولاية رقم 12-07 أحكامًا جديدة تتعلق باستخدام وسائط الإعلام لتوفير المعلومات والبيانات حول المشاريع التنموية والقرارات المحلية. يأتي هذا الإجراء نتيجة للدور الهام الذي يلعبه الإعلام، وخاصة الإعلام المحلي، في دعم قيم النزاهة والشفافية فالإعلام يسهم في توجيه الرأي العام وتشكيل الوعي الجماهيري تجاه القضايا المحلية المهمة[1].

حيث نصت المادة 18 على استعمال الوسائل الإلكترونية لإعلام مواطني الولاية حول جدول أعمال دورة المجلس الشعبي الولائي رغبة من المشرع في الارتقاء بالإدارة المحلية الجزائرية للوصول إلى الإدارة المحلية الالكترونية التي تعني استعمال وحدات الإدارة المحلية لتكنولوجيا الإعلام والاتصال بغرض الإسراع في تقديم المعلومات والخدمات بواسطة أجهزة الحاسوب وشبكة الانترنت بما يساعدها على بناء علاقات أفضل ورفع كفاءة أداء الوحدات المحلية[2].

وتظهر مبادئ الشفافية بوضوح من خلال مضمون المادة 32، حيث أُخذ في الاعتبار حق كل فرد لديه مصلحة في الحصول على معلومات حول أعمال المجلس الشعبي الولائي. تمكين الأفراد من الاطلاع على محاضر المداولات والحصول على نسخ منها، سواء كانت كاملة أو جزئية، على نفقتهم، يعكس التزاماً بتعزيز الشفافية وتمكين المواطنين من متابعة وفهم القرارات التي تؤثر على حياتهم[3].

ومن خلال نص المادة 69، حيث تُلزم المكتب المؤقت بإعداد محضر النتائج النهائية لانتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي ونشره بمقر الولاية والبلديات والملحقات الإدارية

---

[1] شكر عبد الغفار، اللامركزية ومحاصرة الفساد في المحليات وتأثيره على المشروعات الصغيرة والمتوسطة، سلسلة أوراق سياسات تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد يومي 28-29 يونيو 2009، ص 37-38.

[2] المادة 18 من القانون 12-07 يتعلق بالولاية.

[3] المادة 32، المصدر نفسه.

والمندوبيات البلدية[1]، بحيث يسهل هذا الإجراء على الجميع الوصول إلى معلومات مهمة ومحدثة، مما يعزز شفافية عمليات الانتخاب ويعطي الثقة في النظام الديمقراطي وتمثيل الشعب في الجمعيات الشعبية.

كما قام المشرع بتعزيز دور الوالي في مكافحة الفساد الإداري في الولاية، إذ اعتبره المسؤول الأول على مستوى الولاية، بحيث منح قانون الولاية رقم 12/07 الوالي حق اللجوء للمحكمة الإدارية، والسماح له بطلب بطلان المداولة في حال تعارض المصالح، سواء بين المنتخب والولاية أو بين رئيس المجلس الشعبي الولائي والولاية. يتم ذلك خلال فترة قدرها 15 يومًا من اختتام الدورة، وأضاف هذا الحكم الجديد طابعًا قضائيًا للبطلان النسبي[2].

ورخصت المادة 27 من نفس القانون رئيس المجلس الشعبي الولائي السلطة لطرد أي شخص غير عضو في المجلس يعرقل سير الجلسة، بعد تقديم إعذار له. هذا الإجراء يشير إلى فتح جلسات ومناقشات المجلس أمام جميع المواطنين دون استثناء، مما يتيح للمواطنين مراقبة أعمال المجلس والمساهمة في تحقيق مبدأ الشفافية.

ومن الجدير بالذكر أن المادة 27 تمنح أي شخص الحق في الإطلاع في المكان على محاضر مداولات المجلس الشعبي الولائي، وله الحق، على نفقته الخاصة، في الحصول على نسخة كاملة أو جزئية من هذه المحاضر، مما يؤكد التزام القانون بتعزيز مبدأ الشفافية وتمكين المواطنين من متابعة أعمال المجلس الشعبي الولائي بشكل فعّال[3].

---

[1] المادة 69، من القانون 12-07، المصدر السابق.

[2] العيد المير، بن خليفة سميرة، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري بالجماعات المحلية، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 14، العدد 30، 2022، ص 482.

[3] دعلوس رابح، آليات تطبيق الحوكمة في تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2022-2023، ص 139.

المطلب الثاني:

المسائلة في قانون الولاية

تلعب المساءلة دوراً حيوياً في مكافحة الفساد الإداري وتحسين الأداء الإداري، وقد تمت إدانة عدد كبير من الموظفين في هذه الجماعات، سواء كانوا معينين أو منتخبين، بجرائم فساد إداري مثل الرشوة، واختلاس المال العام، وإبرام صفقات عمومية مخالفة للتشريع. لذلك، من الضروري تطبيق وتفعيل آليات المتابعة والمحاسبة والتقييم على الأداء المهني للمسؤولين، والكشف عن المسؤولين الفاسدين ومحاسبتهم[1].

وبموجب المادة 138 من قانون الولاية، يعترف المشرع بالمسؤولية التقصيرية للولاية عن الأخطاء التي يرتكبها المجلس الشعبي الولائي، بما في ذلك رئيس المجلس. ينص القانون على أن خزينة الولاية ملزمة بدفع تعويض للضحية، ومن ثم يمكن رفع دعوى ضد المسؤول عن الخطأ في حال كان هذا الخطأ شخصياً[2].

وتعني المسؤولية التقصيرية أن الشخص يتحمل المسؤولية عن أي فعل ارتكبه يسبب ضررًا للآخرين، وفقًا للمادة 124 من قانون المدني التي تنص على أنه يجب على الشخص الذي يكون سببًا في حدوث الضرر تقديم التعويض للطرف المتضرر[3].

عند توافر شروط المسؤولية التقصيرية، وهي وجود خطأ، وقوع ضرر، ووجود علاقة سببية بينهما، يتحمل الفاعل المسؤولية التقصيرية. وبالتالي، تكون المجالس المحلية ملزمة بدفع التعويض عن أي ضرر نتج عن تصرفاتها، وفقًا لما جاء في المادة 124 مكرر من القانون المدني.

---

[1] العيد المير، بن خليفة سميرة، المرجع السابق، ص 481.

[2] المادة 138 من القانون رقم 12-07، المصدر السابق.

[3] المادة 124 من القانون 75-58، المؤرخ في 26 ديسمبر 1975، يتمن القانون المدني، المعدل بالقانون رقم 10-05 المؤرخ في 20 يونيو 2005، الجريدة الرسمية عدد 44، ص 23.

وقد ألزم المشرع الجزائري المسائلة بالعديد من مواد قانون الولاية 12/07، حيث أقرّ الحق لأعضاء المجلس الشعبي الولائي لأول مرة بتوجيه أسئلة كتابية للمسؤول أو المدير التنفيذي في قطاعهم، وطالبوا بتقديم تقارير سنوية حول سير نشاط القطاع في الولاية. وتعتبر هذه الخطوة أحد أبرز مظاهر الإصلاح الإداري، حيث لها تأثير إيجابي في تعزيز نطاق الرقابة الشعبية واستعادة الاحترام للمنتخبين المحليين[1].

كما يُمنح الوالي حق اللجوء إلى القضاء في حال ثبوت خرق المداولة لنص المادة 53 من هذا القانون، وذلك من خلال رفع دعوى أمام المحكمة الإدارية لإقرار بطلانها.

وبموجب هذا الحق، يكون الوالي المخول قانوناً برفع دعوى إلغاء أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً في مدة أقصاها 21 يوماً، وذلك في الفترة التي تلي اتخاذ المداولة، بهدف إقرار بطلانها وضمان تطبيق القوانين بدقة واحترام النصوص القانونية[2].

وفي سياق آخر، تنص المادة 56 من القانون 12/07 أنه لا يمكن على العضو المنتخب في المجلس الشعبي الولائي يكون في وضعية تعارض مصالحه مع مصالح الولاية بأسمائهم الشخصية أو أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة أو كوكلاء، حضور المداولة التي تعالج هذا الموضوع وفي حالة المخالفة تكون هذه المداولة باطلة[3].

كما تنص المادة 57 من القانون 12/07 المتعلق بالولاية على أن الوالي له الحق في رفع دعوى لإثبات بطلان المداولة التي تمت بموجب المادة 56 أعلاه، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من انتهاء دورة المجلس الشعبي الولائي التي تم فيها اتخاذ المداولة. يحق لأي منتخب أو مكلف بالضريبة في الولاية، والذي له مصلحة في ذلك، أن يطالب بذلك خلال نفس الفترة. ويتم إرسال هذا الطلب برسالة موصى بها إلى الوالي مع وصل استلام، ويقوم

[1] العيد المير، بن خليفة سميرة، المرجع السابق، ص 481.

[2] المادة 53 من القانون رقم 12-07، المصدر السابق.

[3] المادة 56 من نفس القانون رقم 12-07.

الوالي برفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية بهدف إثبات بطلان المداولات التي خرقت أحكام المادة 56 أعلاه[1].

ويمكن القول من خلال السابق أن يعدّ المساءلة من أهم العوامل الأساسية في مكافحة الفساد، حيث تعزز إدارة الأمور والتزام صناع القرار والمسؤولين المحليين للمساءلة وتقبل الانتقادات والملاحظات البناءة، وهذا يسهم بشكل كبير في مواجهة ظاهرة الفساد ويُعتبر دليلاً على فعاليتها.

[1] دعلوس رابح، المرجع السابق، ص 196.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال الفصل الثاني يتبين دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد في الجماعات المحلية، حيث أظهرت الشفافية والمساءلة أهميتهما كأدوات أساسية في مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في إدارة الشؤون العامة. وقد تم تحليل كيفية تطبيق الشفافية والمساءلة في السياق الجزائري، مع التركيز على قوانين البلدية والولاية.

أظهر المبحث الأول أهمية الشفافية في الجماعات المحلية، حيث تعتبر أداة رئيسية لبناء الثقة بين المواطنين والسلطات المحلية وتحقيق التنمية المستدامة. كما تم استعراض مظاهر الشفافية وآلياتها في قوانين البلدية، مما يعزز فهمنا لكيفية تطبيقها وتعزيزها في السياق المحلي.

أما المبحث الثاني، فقد أبرز دور المساءلة في تحقيق الشفافية ومكافحة الفساد في الجماعات المحلية. وباستعراض أحكام قوانين البلدية والولاية، تبيّن أن القانون يمنح الوالي وأعضاء المجالس الشعبية الولائية حقوقاً وواجبات للتصدي لأي تجاوزات أو فساد في الإدارة المحلية.

بنهاية الفصل، يتضح أن تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة في الجماعات المحلية يمثل تحدياً أساسياً، ولكنه ضروري لبناء مجتمع يسوده النزاهة والعدالة وتحقيق التنمية المستدامة.

الخاتمة

الخاتمة:

تبرز أهمية الشفافية والمساءلة كأدوات أساسية في مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في الجماعات المحلية، وبعد فهمنا للفساد وآثاره السلبية على التنمية المستدامة يجعل من الضروري تطبيق وتفعيل مبادئ الشفافية والمساءلة ة في الجماعات المحلية التي تمثل الواجهة الأولى للتفاعل بين الحكومة والمواطنين.

بحيث تعمل الشفافية كآلية لإبراز الأنشطة والقرارات الحكومية بشكل مفتوح وواضح، مما يزيد من مستوى الثقة بين الحكومة والمواطنين ويحد من فرص الفساد. ومن جهة أخرى، تضمن المساءلة أن يتحمل القائمون على الأمور المسؤولية عن أفعالهم وقراراتهم، ويخضعون للرقابة والتقييم من قبل المواطنين والجهات المعنية.

من خلال تحليل القوانين المحلية في الجزائر، تبين أن هناك توجهًا قانونيًا نحو تعزيز الشفافية وتطبيق المساءلة في الجماعات المحلية. ومنه يمكن القول بأن الدراسة قد ألقت الضوء على أهمية تفعيل هذه الآليات وتطبيقها بشكل فعّال.

وللتأكيد على أهمية موضوع الشفافية والمساءلة، يجب أن يكون هناك تعاون وتضافر جهود بين التشريع والمجتمع المدني والقطاع الخاص لتعزيز هذه القيم وتطبيقها على أرض الواقع. فمن خلال هذا التعاون والجهود المشتركة يمكن تحقيق تحول حقيقي نحو بناء مجتمع متطور ومزدهر يستند إلى مبادئ النزاهة والعدالة والشفافية في جميع جوانب الحياة العامة.

كما أنه من خلال دراستنا وجدنا أن الشفافية والمساءلة تشكل آليات فعّالة للكشف عن الفساد ومعالجته، وتحفز على بناء ثقة المواطنين في الجماعات المحلية.

وعليه نبرز أهم النتائج المتوصل اليها فيما يلي:

1. الشفافية والمساءلة تعتبرا أدوات حيوية في مكافحة الفساد في الجماعات المحلية.
2. فهم الفساد الإداري وآثاره السلبية يسهم في تعزيز التركيز على تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة.
3. الإطار القانوني والمفاهيمي للشفافية والمساءلة يحتاج إلى تطوير وتعزيز لضمان فعالية الجهود المبذولة في مكافحة الفساد.
4. هناك تحديات عديدة تواجه تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة، مثل العوائق الإدارية والثقافية ونقص التوعية.
5. يجب على الجهات المعنية بالشأن المحلي تكثيف الجهود لتعزيز الشفافية وتفعيل آليات المساءلة.

الاقتراحات:

1. تحديث التشريعات والسياسات المحلية لتعزيز الشفافية والمساءلة، خاصة في جانب المسائلة وتوفير الإطار اللازم لمكافحة الفساد.
2. تعزيز الشفافية في عمليات اتخاذ القرار وإدارة الموارد المالية في الجماعات المحلية.
3. تشجيع المشاركة المجتمعية وتعزيز الحوكمة المحلية المشاركة كوسيلة لزيادة الشفافية وتعزيز المساءلة.
4. تعزيز دور الرقابة الداخلية والرقابة الشعبية في متابعة تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة في الجماعات المحلية.

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

-المصادر:

أولا: النصوص القانونية:

-القوانين:

1. القانون 75-58، المؤرخ في 26 ديسمبر 1975، يتمن القانون المدني، المعدل بالقانون رقم 10-05 المؤرخ في 20 يونيو 2005، الجريدة الرسمية عدد 44، لسنة 1975.
2. القانون 08/90 المؤرخ في 7 أبريل 1990، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية عدد 15 الملغى.
3. القانون 06-01، المؤرخ في 2 فيفري 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية عدد 14 لسنة 2006.
4. القانون 10/11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 والمتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية عدد 37، الصادرة في 3 يوليو لسنة 2011
5. القانون 12-07 المؤرخ في 21 فبراير 2012، يتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية عدد 12 المؤرخة في 29 فبراير 2012.

-المراسيم:

1. المرسوم التنفيذي رقم 16-190 المؤرخ في 30 يونيو 2016، والذي يحدد كيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، الجريدة الرسمية 41 لسنة 2016.

2. المرسوم 20-442 في 15 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر الجريدة الرسمية عدد 82،سنة 2020

المراجع:

أولا: الكتب

1. ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، بيروت، 1986.
2. أخو رشيدة، عالية خلف، المساءلة والفاعلية في الإدارة التربوية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن. 2006.
3. إيثار الفتلي، هاشم الشمري، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، ط1، دار اليازورى للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
4. حنان سالم، ثقافة الفساد في مصر دراسة مقارنة للدول النامية، دار مصر المحروسة، الطبعة الأولى، القاهرة، 2003.
5. ديالا الحج، الإصلاح الإداري الفكر والممارسة، الطبعة الأولى، دار الرضا، دمشق، 2003.
6. سالم محمد عبود، ظاهرة الفساد الاداري والمالي مدخل استراتيجي للمكافحة، جامعة بغداد، ط2، 2011.
7. سامح فوزي، المساءلة والشفافية إشكاليات تحديث الإدارة المصرية في عالم متغير، الطبعة الأولى، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، مصر، 1999.
8. عاصم الأعرجي، نظريات التطوير والتنمية الإدارية، مطبعة التعليم العالي، بغداد، 1988.
9. عطيه حسين أفندي، الإدارة العامة، مدخل في التطوير وقضايا هامة في الممارسة، جامعة القاهرة، مصر، 2002.
10. علاء فرحات طالب، وعلي الحسين العامري، استراتيجيات محاربة الفساد الإداري والمالي، مدخل تكاملي، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.

11. عماد الشيخ داود، الشفافية ومراقبة الفساد، ضمن كتاب الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، الطبعة الثانية، 2006.
12. كاوه محمد فرج قرادغي، أثر الشفافية والمساءلة على الإصلاح الإداري، أربيل، منظمة كيدو، 2011.
13. محمد عبد الغني حسين هلال، مهارات مقاومة ومواجهة الفساد – الاتجاهات الحديثة لمحاربة الفساد، مركز تطوير الأداء والتنمية، القاهرة، 2007.
14. مخيمر وآخرون، قياس الأداء المؤسسي للأجهزة الحكومية، المنظمة التربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2000.
15. مصطفى كامل السيد، العوامل والآثار السياسية، ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.
16. مقام عبد الفتاح مطار، الفساد الإداري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011.
17. نعيم إبراهيم الطاهر، إدارة الفساد، دراسة مقارنة بالإدارة التطبيقية، الطبعة الأولى، دار الكندي للنشر، عمان، الأردن، 2013.

ثانيا: الرسائل الجامعية

1. أحمد عودة دويري، المساءلة في الإدارة العامة في الأردن، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، 2002.
2. أحمد عودة دويري، المسائلة في الإدارة العامة في الأردن، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة اليرموك، عمان، 2002.
3. حيدر محمد بركات العمري، واقع المسائلة التربوية في وزارة التربية والتعليم في الأردن، دراسة تحليلية تطويرية، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، الجامعة الأردنية، عمان، 2004.

4. خروفي بلال، الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 2011-2012.
5. دعلوس رابح، آليات تطبيق الحوكمة في تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2022-2023.
6. سعايدية حورية، حوكمة الإدارة المحلية في الجزائر وتطبيقاتها في قانون البلدية (المشاركة والشفافية)، رسالة ماجستير في العلوم القانونية والإدارية، جامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، 2013-2014.
7. سعيد بن محمد بن فهد الزهيري القحطاني، إجراءات الوقاية من جريمة الرشوة في المملكة العربية السعودية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف، الرياض، 2005.
8. سمير أسعد أبو شمس، استغلال النفوذ الوظيفي في ظل التشريعات الفلسطينية وأثره على التنمية السياسية، نابلس: جامعة النجاح الوطنية، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية، 2011.
9. فارس بن علوش بن بادي السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010.
10. لبنى نعيم الدريني، اتجاهات مديري المدارس الثانوية نحو المساءلة في محافظة العاصمة، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، الجامعة الأردني، عمان، 2000.

11. نعيمة محمد حرب، واقع الشفافية ومتطلبات تطبيقها في الجامعات الفلسطينية بقطاع غزة، الجامعة الإسلامية، قسم إدارة الأعمال، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، 2011.

ثالثا: المقالات العلمية

1. أماني عبد الهادي الجوهري، أدبيات الشفافية والفساد: ودورها في مكافحة الفساد في مصر، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، العدد 03، جامعة القاهرة، 2018.
2. البكوش الصديق مفتاح وآخرون. الفساد الإداري وأسباب ظهوره والآثار الناتجة عنه، دراسة تطبيقية على دولة ليبيا، المركز القومي للبحوث غزة، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد الثاني، العدد العاشر، 2018.
3. بن عثماني فوزية، حقوق الانسان العالمية وخوصصة الفعل الوطني لحمايتها، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 03، العدد 1، 2012.
4. بوفليح نبيل، جربو سارة، دور الحكم الراشد في الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد 04، العدد 02، الجزائر، 2018.
5. التميمي، عباس حميد، آليات الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في الشركات المملوكة للدولة، المؤسسة العربية للبحث العلمي والتنمية البشرية، المجلة الدولية للعلوم التربوية والنفسية، المجلد 01 العدد 19، 2018.
6. دوداح رضوان، الفساد الإداري: مفهومه مظاهره، وسبل معالجته، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية –29(1)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، د س.
7. سليم، سهى محمد، الفساد الإداري في المنظمات الحكومية أسبابه آثاره طرق مكافحته، جامعة قناة السويس، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، المجلد الثامن، العدد الثالث، 2017.

8. صادقي نوال، دور الشفافية والمساءلة في مجابهة الفساد المحلي، مجلة الرائد في الدراسات السياسية، العدد 02، جامعة جيلالي اليابس، الجزائر، 2020.
9. عادل بن أحمد الشلفان، دور الحوكمة والشفافية في الحد من الفساد الإداري، المجلة العربية للإدارة، العدد 2، المملكة العربية السعودية، 2021.
10. عامر الكبيسي، الفساد الإداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة، المجلة العربية للإدارة، المجلد 20، العدد 1، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2000.
11. عبد الرحمن كرور، دور الشفافية والمساءلة في مكافحة جرائم الفساد، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسة، العدد 02، 2022.
12. العيد المير، بن خليفة سميرة، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري بالجماعات المحلية، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 14، العدد 30، 2022.
13. فالح بن فرج السبيعي، أثر تطبيق الشفافية الإدارية في الحد من الفساد الإداري في الشركات المالية السعودية، المجلة العربية للإدارة، المجلد 37، العدد 1 ،2017.
14. قداري حرز الله، مفهوم الحكم الراشد، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، الجزائر، 2005.
15. قسوم حنان، أثر الشفافية والمساءلة على الإصلاح الإداري، مجلة أبحاث، المجلد 02، العدد 04، 2017.
16. مهداوي عبد القادر، بن السي حمو محمد المهدي، مبدأ الشفافية في مستجدات التشريع بالجزائر، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 19، 2018.
17. هند محمود حميد، الفساد (تعريفه وخصائصه، أسبابه، مظاهره، طرق مكافحته)، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، د س.

18. وناس يحيى، لعلى بوكميش، استقلالية وشفافية النشاط الإداري المحلي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 04، العدد 02، 2011.

رابعا: الملتقيات والمؤتمرات

1. خليفي عبد الرحمان، قوانين الإدارية المحلية الجديدة ومؤشرات الحوكمة في الجزائر، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي حول الحوكمة الإدارية، المغرب، 2014.
2. ربيحة حجارة، مداخلة بعنوان المسؤولية الجزائية للمجموعات الإقليمية، بالملتقى الوطني حول المجموعات وحتميات الحكم الراشد، الحقائق والآفاق، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية 2008.
3. شكر عبد الغفار، اللامركزية ومحاصرة الفساد في المحليات وتأثيره على المشروعات الصغيرة والمتوسطة، سلسلة أوراق سياسات تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد يومي 28-29 يونيو 2009، ص 37-38.
4. صوفي إيمان وقوراري مريم، أخلاقيات العمل كأداة للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الدول النامية، بسكرة: جامعة محمد خيضر، ملتقى وطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، 2012.
5. عبد الله عبد الكريم السالم، استراتيجية الحد من الفساد الإداري، حالة دراسية عن المملكة العربية السعودية، بحث مقدم إلى ندوة إدارة المال العام (التخصيص والاستخدام وورشة عمل تسوية المنازعات المالية)، كوالالمبور، ماليزيا، 2009.
6. محمود عبد الفضيل، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز الدراسات والوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، 2004.

7. مرتضى نوري محمود،" الاستراتيجية العامة لمكافحة الفساد الإداري والمالي في العراق"، المؤتمر العلمي حول النزاهة أساس الأمن والتنمية هيئة النزاهة، العراق، 2008.

8. نقماري سفيان، الإطار الفلسفي والتنظيمي للفساد الإداري والمالي، الملتقى الدولي حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012.

فهرس المحتويات

شكر وعرفان .....

الإهداء: .....

مقدمة: 6

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للفساد وآليات مكافحته

تمهيد:.....13

المبحث الأول: مفهوم الفساد الإداري 14

المطلب الأول: تعريف الفساد الإداري وخصائصه 14

الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري 14

الفرع الثاني: خصائص الفساد الإداري.....17

المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري ومظاهره 19

الفرع الأول: أسباب الفساد الإداري 19

الفرع الثاني: مظاهر الفساد الإداري 22

المطلب الثالث: آثار الفساد الإداري 25

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية 25

الفرع الثاني: الآثار السياسية 26

الفرع الثالث: الآثار الاجتماعية 27

المبحث الثاني: مفهوم الشفافية والمساءلة.....28

المطلب الأول: تعريف الشفافية والمساءلة 28

الفرع الأول: تعريف الشفافية 28
الفرع الثاني: تعريف المسائلة..... 30
المطلب الثاني: أهمية تطبيق الشفافية والمسائلة..... 32
الفرع الأول: أهمية تطبيق الشفافية 32
الفرع الثاني: أهمية تطبيق المسائلة 35
المطلب الثالث: معوقات تطبيق الشفافية والمسائلة 37
الفرع الأول: معوقات تطبيق الشفافية 37
الفرع الثاني: معوقات تطبيق المسائلة..... 38

الفصل الثاني: دور الشفافية والمسائلة في الحد من الفساد في الجماعات المحلية

تمهيد..... 43
المبحث الأول: مبادئ الشفافية والمسائلة في قانون البلدية..... 44
المطلب الأول: الشفافية في قانون البلدية 44
الفرع الأول: مظاهر الشفافية في قانون البلدية 44
الفرع الثاني: آليات الشفافية في قانون البلدية 48
المطلب الثاني: المسائلة في قانون البلدية..... 50
المبحث الثاني: الشفافية والمسائلة في قانون الولاية 54
المطلب الأول: الشفافية في قانون الولاية 54
المطلب الثاني: المسائلة في قانون الولاية..... 57
خلاصة الفصل:..... 60

الخاتمة: 62
قائمة المصادر والمراجع 65
فهرس المحتويات 73
الملخص .....

الملخص

تهدف هذه الدراسة، التي تحمل عنوان "الشفافية والمساءلة كآلية للحد من الفساد في الجماعات المحلية"، إلى استكشاف دور الشفافية والمساءلة في مكافحة الفساد على مستوى الجماعات المحلية .بحيث، تقدم استعراضًا شاملاً لأهمية الشفافية والمساءلة كوسيلتين رئيسيتين في محاربة الفساد في سياق الجماعات المحلية، ويبدأ الفصل الأول بتحليل مفهوم الفساد الإداري ومظاهره وأسبابه وآثاره، مما يوفر فهمًا شاملاً للسياق الذي تنشأ فيه الاحتياجات للشفافية والمساءلة. ثم ينتقل الفصل الثاني إلى دراسة دور الشفافية والمساءلة في تحديد الفساد والحد منه، مع التركيز بشكل خاص على القوانين المحلية كقانون البلدية والولاية وكيفية تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة في هذه السياقات. ويتضح من خلال الدراسة أن تعزيز الشفافية وتعزيز ثقافة المساءلة يمكن أن تكون آليات فعالة للحد من الفساد في الجماعات المحلية، مما يسهم في تحسين الإدارة المحلية وبناء مجتمع أكثر شفافية ونزاهة.

الكلمات المفتاحية: الشفافية، المساءلة، الفساد الإداري، الجماعات المحلية، قوانين البلدية والولاية.

Abstract:

This study, titled "Transparency and Accountability as Mechanisms to Combat Corruption in Local Communities," aims to explore the role of transparency and accountability in combating corruption at the local community level. It provides a comprehensive overview of the importance of transparency and accountability as two key tools in the fight against corruption in the context of local communities. The first chapter begins with an analysis of the concept of administrative corruption, its manifestations, causes, and effects, thus providing a comprehensive understanding of the context in which the need for transparency and accountability arises. The second chapter then moves on to study the role of transparency and accountability in identifying and mitigating corruption, with a particular focus on local laws such as municipal and state laws, and how the principles of transparency and accountability are applied in these contexts. The memorandum highlights that enhancing transparency and fostering a culture of accountability can be effective mechanisms for combating corruption in local communities, thereby contributing to improving local governance and building a more transparent and accountable society.

Key words: Transparency, Accountability, Administrative Corruption, Local Communities, Municipal and State Laws.